البحث السادس و الأربعون

إتحـــــاف
الغيـــــــــور

بحكم تلقين الميت عند الاحتضار وعلى القبور

كتبـة
الدكتور: محمد سيد أحمد شحاته
مدرس الحديث الشريف وعلومه
كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بأسيوط
١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ آل عمران: ١٠٢.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ النساء: ١.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ **(الأحزاب: ٧٠، ٧١)**[1].

أَمَّـا بَعْـــدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرَّ الْأُمُورِ

---

(١) هذه الخطبة تسمى خطبة الحاجة أخرجها بهذا اللفظ: الدارمي في - كتاب النكاح – باب في خطبة النكاح ج٢/ص١٩١ ح (٢٢٠٢)، وأحمد في المسند ج١/ص٣٩٢ – ص٣٩٣، ص٤٣٢، ج٤/ص٨٨ بالأرقام ٣٧٢٠، ٣٧٢١، ٤١١٥، ٤١١٦، والحاكم في مستدركه - كتاب النكاح- ج٢/ص١٩٩ ح (٢٧٤٤)، وسكت عنه الذهبي، كلهم عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه؛ وقد جمع فضيلة الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله – طرق هذا الحديث في رسالة بعنوان: "خطبة الحاجة التى كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه.

****

مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ(١).

﴿مَن يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ﴾ (٢) اللهم فقهنا في الدين وعلمنا التأويل يا رب العالمين. سبحانك ربنا لا علم لنا إلا ما علمتنا، وإنا نسألك أن تعلمنا من علمك، ونستودعك ما تعلمنا فذكرنا به وقت الحاجة يا رب العالمين .

وبعـــد .

فسأتناول بمشيئة الله تعالى مسألتين من المسائل المهمة التي تدور حول تلقين الميت.

الأولى: **محل اتفاق بين العلماء وهي تلقين الميت ساعة الاحتضار.**

والثانية: **تلقين الميت بعد دفنه، وهذا النوع من التلقين مما جرى العمل به قديماً، فقد كان شائعاً معروفاً عند أهل الشام في زمن الإمام أحمد، وفي قرطبة ونواحيها في القرن السادس الهجري، ولشيوعه في كثير من الأقطار الإسلامية مثل اليمن والحجاز ومصر والمغرب أردت أن أكتب في هذه المسألة عسانا من خلاله أن نصل إلى الصواب.**

---

(١) وهذا أيضاً مما كان يقوله ﷺ في افتتاح خطبته، أخرجه مسلم في - كتاب الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة ج٢/ص٥٩٢ ح (٨٦٧).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخارى بإسناده إلى معاوية بن أبى سفيان رضي الله عنه قال سمعت النبى ﷺ يقول: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم والله يعطى ... الحديث"؛ أخرجه البخاري في - كتاب العلم - باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين - ٣٩/١ ح (٧١)، وفى - كتاب فرض الخمس - باب قوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ (الأنفال:٤١) ج٣/ص١١٣٤ ح (٢٩٤٨)، وفى - كتاب الاعتصام - باب قول النبي ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ... الحديث" ج٦/ص٢٦٦٧ ح (٦٨٨٢)؛ ومسلم في - كتاب الزكاة - باب النهى عن المسألة ج٢/ص٧١٨ ح (١٠٣٧) ، وفى - كتاب الإمارة- باب قوله ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ج٣/ص١٥٢٤ح(١٠٣٧).

****

وتلقين الميت بعد دفنه من المسائل التي كثر فيها الكلام في هذه الأيام نظراً للاختلاف في تصحيح الأحاديث الواردة في تلقين الميت، فالبعض يرى أن حديث تلقين الميت بعد الدفن ضعيف ولا يرتقي بحال من الأحوال، وبعضهم يرى أن حديث التلقين حديث صالح للاحتجاج به، ويرتقي بمجموع طرقه إلى الحسن، فكان نتيجة لهذا الاختلاف في قبول الحديث ورده أن نرى الاختلاف في العمل بهذا أو ترك العمل بالتلقين.

ومما دعاني إلى الكتابة في هذا الموضوع هو كثرة القيل والقال، وكثرة السؤال عن هذا الموضوع ، إضافة إلى هذا فإني لم أجد من أفرد هذه المسألة ببحث مستقل، ولو أفردت في بحث مستقل لأغنت القارئ عن التنقيب عنها في بطون أمهات الكتب.

ومن خلال هذا البحث سنطالع أقوال العلماء في الحديث ملتزمين الحياد قدر الإمكان، ثم نبين أقوال العلماء قديماً وحديثاً في حكم تلقين الميت بعد الدفن نسأل الله التوفيق والسداد والهدى والرشاد.

هذا وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يأتي في مقدمة، وبابين، وخاتمة.

- المقدمة: تحدثت فيها عن أهمية الموضوع، وسبب اختياري له.
- التمهيد: تحدثت فيه عن معنى التلقين.
- الباب الأول : تلقين الميت عند الاحتضار، ويشتمل على مطلبين.
- الأول: ما يقوله من حضره الموت.
- الثاني: ما يقوله من حضر الميت.
- الباب الثاني : تلقين الميت بعد الدفن.
- الخاتمة : تناولت فيها أهم ما نتائج البحث.

****

التمهيد :

تعريف التلقين.

التلقين لغة: **اللَّقْنُ: مصدر لَقِنَ الشيءَ يَلْقَنُه لَقْناً، وكذلك الكلامَ، وتَلَقَّنه: فَهِمه، ولَقَّنَه إياه: فَهَّمه . وتَلَقَّنته: أَخذته لَقانِيَةً . وقد لَقَّنَني فلانٌ كلاماً تَلْقيناً أَي فَهَّمَني منه ما لم أَفْهَم .**

والتَّلْقِين: كالتَّفْهِيم ، وغلامٌ لَقِنٌ: سريعُ الفهم(١).

فكلمة التلقين يدور معناها حول التفهيم.

قال القاري: التلقين اللغوي حقيقة في المحتضر مجاز في الميت، ولأن الأوّل أقرب إلى السماع وأوجب إلى الانتفاع(٢).

والتلقين الذي نعنيه هو : **"تذكير الميت بكلمة التوحيد في هذا الوقت المهيب (في ساعة الاحتضار ، أو في القبر عند سؤال الملكين) حتى يتذكر فضلها في هذا الوقت فإذا نطقنا بها أمامه فهم أننا نريد منه أن ينطق بها لفضلها".**

المحتضر: **كني عمن حضره الموت بذلك وذلك لما نبه عليه قوله عز وجل:** ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ ﴾ **(ق : ١٦)، وقوله تعالى :** ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ ﴿١٥٨﴾ ﴾ **(الأنعام : ١٥٨)، وقال تعالى :** ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا ﴿٣٠﴾ ﴾**أي : مشاهدا معاينا في حكم الحاضر(٣).**

---

(١) لسان العرب ج ١٣ ص ٣٩٠.
(٢) مرقاة المفاتيح ج٤/ص٧٤.
(٣) مفردات القرآن للراغب ج١/ ص٣٣٣ .

****

الباب الأول : تلقين الميت عند الاحتضار:

هناك بعض الأمور الشرعية التي تقال وتفعل عند الاحتضار سواء من الميت نفسه أو ممن حضر الميت وهذه أهمها:

المطلب الأول: ما يقول من حضره الموت :

ينبغي على من يحضره الموت أن يذكر نفسه، ويلقنها كلمة التوحيد، وأن يسأل الله المغفرة والرحمة عند الختام، وأن يلتزم بسنة رسول الله ﷺ، وأن يفعله ما فعله ﷺ وما علمه أصحابه.

وإليك بعض الأحاديث التي تدور حول هذا المعنى:

عن عائشة رضي الله عنها سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهْرَهُ يَقُولُ: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ).(١)(٢).

وعنها قالت: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوُفِّيَ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبِيَدِهِ السِّوَاكُ وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ فَقُلْتُ آخُذُهُ لَكَ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ فَتَنَاوَلْتُهُ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ وَقُلْتُ أُلَيِّنُهُ لَكَ

---

(١) الرفيق الأعلى: قيل: هم الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون المذكورون في قوله تعالى: (وحسن أولئك رفيقا) (النساء ٦٩) ، ويؤيده ما جاء في الحديث الصحيح مبينا فجعل يقول: (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين) (النساء ٦٩) والحديث يفسر بعضه بعضا، وقيل: هم الملائكة المقربون قال سبحانه وتعالى : (لا يسمعون إلى الملأ الأعلى) (الصافات ٨) يعني: الملائكة، وقال الجوهري: الرفيق أعلى الجنة والله أعلم.(سلاح المؤمن في الدعاء ج١/ص٤٢٣).

٢() أخرجه: البخاري في صحيحه – كتاب فضائل الصحابة - باب مرض النبي ﷺ ووفاته وقول الله تعالى : (إنك ميت وإنهم ميتون ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون) ج٤/ص١٦١٤ ح(٤١٧٦)، وفي – كتاب المرضى - باب نهي تمني المريض الموت ج٥/ص٢١٤٧ ح(٥٣٥٠)، ومسلم في صحيحه – كتاب فضائل الصحابة – باب فضل عائشة رضى الله عنها - ج٤/ص١٨٩٣ح(٢٤٤٤)، كلهم عن عائشة.

****

فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ فَلَيَّنْتُهُ فَأَمَرَّهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ(١) أَوْ عُلْبَةٌ يَشُكُّ عُمَرُ(٢) فِيهَا مَاءٌ فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ)(٣).

من خلال هذين الحديثين نرى أن رسول الله ﷺ سأل الله المغفرة عند الاحتضار، وكان يقول في مرضه الأخير: (لا إله إلا الله) .

كيف لا وهو القائل كما في حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ)(٤).

قال الزين بن المنير: "هذا الخبر يتناول بلفظه من قالها فبغته الموت، أو طالت حياته لكن لم يتكلم بشيء غيرها، ويخرج بمفهومه من تكلم لكن استصحب حكمها من غير تجديد نطق بها، فإن عمل أعمالاً سيئة كان في المشيئة، وإن عمل أعمالاً صالحة، فقضية سعة رحمة الله أن لا فرق بين الإسلام النطقي والحكمي المستصحب، والله أعلم انتهى".

والمراد بقوله: لا إله إلا الله في هذا الحديث وغيره كلمتا الشهادة، فلا يرد إشكال ترك ذكر الرسالة(٥).

مسألة:

(١) والركوة: هي شبه تور من أدم، وتفتح راؤها وتضم وتكسر، والعلبة قيل: هو العس، وهو القدح الضخم من جلود الإبل يحلب فيه، وقيل: أسفله جلد وأعلاه خشب مدور مثل إطار الغربال وهو الدائر به، وقيل: هو من خشب كله، وقيل: جفنة يحلب فيها.
(٢) عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ أحد رجال الإسناد.
(٣) أخرجه: البخاري في– كتاب فضائل الصحابة - باب مرض النبي ﷺ ووفاته وقول الله تعالى) إنك ميت وإنهم ميتون ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون ج٤/ص١٦١٦ ح (٤١٨٤)، وفي – كتاب الرقاق - باب سكرات الموت -ج٥/ص٢٣٨٧ ح(٦١٤٥).
(٤) أخرجه: أبو داود في –كتاب الجنائز- باب في التلقين- ج٣/ص١٩٠ ح(٣١١٦)، والحاكم في المستدرك–كتاب الجنائز- ج١/ص٥٠٣ ح (١٢٩٩) وقال: صحيح الإسناد.
٥() فتح الباري ج٣/ص١٠٩ : ص ١١٠ باختصار.

كثيراً ما يرد هذا السؤال : "هل مجرد النطق بلا إله إلا الله يدخل الجنة، أم لا بد من قول وعمل؟".

أجاب عن هذا الإمام ابن رجب الحنبلي فقال:

"وقال طائفة من العلماء: إن كلمة التوحيد سبب مقتض لدخول الجنة والنجاة من النار، لكن له شروط وهي: الإتيان بالفرائض وموانع وهي: اجتناب الكبائر، قال الحسن للفرزدق: "إن للا إله إلا الله شروطاً، فإياك وقذف المحصنة".

وروي عنه أنه قال: "هذا العمود فأين الطنب"(١) يعني أن كلمة التوحيد عمود الفسطاط، ولكن لا يثبت الفسطاط بدون أطنابه، وهي فعل الواجبات، وترك المحرمات.

قيل للحسن: إن ناسا يقولون: من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة، فقال: من قال: لا إله إلا الله فأدى حقها وفرضها دخل الجنة.

وقيل لوهب بن منبه: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى، ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك(٢)، ويشبه ما روي عن ابن عمر أنه سئل عن لا إله إلا الله هل يضر معها عمل كما لا ينفع مع تركها عمل؟، فقال ابن عمر: اعمل ولا تغتر.

---

(١) الطنب: بضم الطاء المهملة، وسكون النون الناحية، وأراد ناحيتي المدينة، وقال ابن التين: ضبط في رواية الشيخ أبي الحسن بفتحتين، وفي رواية أبي ذر بضمتين، والأصل ضم النون، وتسكن تخفيفا، وأصل الطنب حبل الخباء، والجمع الأطناب، قال الكرماني: شبه المدينة بفسطاط مضروب وحرتاها بالطنبين أراد: ما بين لابتيها أحوج منه.
(عمدة القاري ج٢٢/ص١٩٤).

(٢) ذكره الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الجنائز - باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله ج١/ص٤١٧، وأثر وهب هذا وصله البخاري في التاريخ الكبير ج١/ص٩٥ ترجمة (٢٦١) محمد بن سعيد بن رمانة، وأبو نعيم في حلية الأولياء ج٤/ص٦٦، من طريق محمد بن سعيد بن رمانة بضم الراء وتشديد الميم وبعد الألف نون قال: أخبرني أبي قال: قيل لوهب بن منبه فذكره.

وقالت طائفة منهم الضحاك، والزهري: كان هذا قبل الفرائض والحدود، فمن هؤلاء من أشار إلى أنها نسخت.

ومنهم من قال: بل ضم إليها شروط زيدت عليها، وزيادة الشروط هل هي نسخ أم لا؟ فيه خلاف مشهور بين الأصوليين، وفي هذا كله نظر، فإن كثيراً من هذه الأحاديث متأخر بعد الفرائض والحدود.

وقال الثوري: نسختها الفرائض والحدود، فيحتمل أن يكون مراده ما أراده هؤلاء، ويحتمل أن يكون مراده أن وجوب الفرائض والحدود تبين بها أن عقوبات الدنيا لا تسقط بمجرد الشهادتين، فكذلك عقوبات الآخرة، ومثل هذا البيان؛ وإزالة الإيهام كان السلف يسمونه نسخاً، وليس هو نسخاً في الاصطلاح المشهور.

وقالت طائفة: هذه النصوص المطلقة جاءت مقيدة بأن يقولها بصدق وإخلاص، وإخلاصها وصدقها يمنع الإصرار على معصيته.

وجاء من مراسيل الحسن عن النبي ﷺ من قال: (لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة)، قيل: وما إخلاصها ؟ قال: (أن تحجزك عما حرم الله).

وروي ذلك مسنداً من وجوه أخر ضعيفة، ولعل الحسن أشار بكلامه الذي حكيناه عنه من قبل إلى هنا، فإن تحقق القلب بمعنى لا إله إلا الله، وصدقه فيها، وإخلاصه بها يقتضي أن يرسخ فيه تأله الله وحده إجلالاً، وهيبة، ومخافة، ومحبة، ورجاء، وتعظيماً، وتوكلاً، ويمتلئ بذلك، وينتفي عنه تأله ما سواه من المخلوقين، ومتى كان كذلك لم يبق فيه محبة ولا إرادة ولا طلب لغير ما يريد الله ويحبه ويطلبه، وينتفي بذلك من القلب جميع أهواء النفوس وإراداتها وسواس الشيطان، فمن أحب شيئاً أو أطاعه وأحب عليه وأبغض عليه فهو إلهه، فمن كان لا يحب ولا يبغض إلا لله، ولا يوالي ولا يعادي إلا لله، فالله إلهه حقا، ومن

أحب لهواه وأبغض له ووالى عليه وعادى عليه فإلهه هواه كما قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ ﴿٢٣﴾ ﴾ (سورة الجاثية: من الآية: ٢٣).

قال الحسن: هو الذي لا يهوى شيئاً إلا ركبه(١)، وقال قتادة: هو الذي كلما هوى شيئاً ركبه، وكلما اشتهى شيئاً أتاه، لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوي"(٢).

فتبين بهذا أنه لا يصح تحقيق معنى قول: لا إله إلا الله إلا لمن لم يكن في قلبه إصرار على محبة ما يكرهه الله، ولا على إرادة ما لا يريده الله، ومتى كان في القلب شيء من ذلك كان ذلك نقصاً في التوحيد، وهو نوع من الشرك الخفي(٣).

وقال الترمذي: "وقد روي عن الزهري أنه سئل عن قول النبي ﷺ : (من قال لا إله إلا الله دخل الجنة)، فقال: إنما كان هذا في أول الإسلام قبل نزول الفرائض والأمر والنهي".

قال أبو عيسى: "ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن أهل التوحيد سيدخلون الجنة، وإن عذبوا بالنار بذنوبهم فإنهم لا يخلدون في النار، وقد روي عن عبدالله بن مسعود(٤)،.....

وأبي ذر(٥)، وعمران بن حصين(٦)، وجابر بن عبدالله(٧)، وابن عباس(٨)، وأبي سعيد الخدري(١)، وأنس بن مالك(٢) عن النبي ﷺ أنه قال: سيخرج قوم

---

(١) ذكره القرطبي في تفسيره ج١٣/ص٣١ .
(٢ أخرجه : عبد الرزاق في التفسير ح(٢٨٣١) ، والطبري في تفسيره ج(٢٤١٣٤) .
(٣) جامع العلوم والحكم ج١/ص٢٠٩ – ٢١٠.
(٤) أخرجه: الترمذي في كتاب صفة جهنم باب١٠ج٤/ص٧١٢ ح(٢٥٩٥)، وقال: حسن صحيح.
(٥) أخرجه: البخاري في – كتاب اللباس – باب الثياب البيض - ج٥/ص٢١٩٣ ح (٥٤٨٩)، ومسلم في – كتاب الإيمان – باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة - ٩٥/١ ح (٩٤)، والترمذي في كتاب صفة جهنم باب ١٠ ج٤/ص٧١٣ ح (٢٥٩٦)، وقال: حسن صحيح.
(٦) أخرجه: البخاري – كتاب الرقاق - باب صفة الجنة والنار - ٢٤٠١/٥ ح (٦١٩٨).
(٧) أخرجه: مسلم في كتاب الإيمان – باب أدنى أهل الجنة منزلا - ١٧٧/١ ح (١٩١)، والترمذي في – كتاب صفة جهنم - باب ١٠ - ٧١٣/٤ ح (٢٥٩٧)، وقال: حسن صحيح.
(٨) أخرجه: البخاري في – كتاب الرقاق - باب يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب - ٢٣٩٦/٥ ح (٦١٧٥).

من النار من أهل التوحيد ويدخلون الجنة هكذا روي عن سعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وغير واحد من التابعين، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في تفسير هذه الآية ﴿ رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ كَانُواْ مُسۡلِمِينَ ﴿٢﴾ ﴾ الحجر : ٢، قالوا: إذا أخرج أهل التوحيد من النار وأدخلوا الجنة ود الذين كفروا لو كانوا مسلمين(٣).(٤).

ونقل المنذري عن طائفة من أهل العلم قالت: "التلفظ بكلمة التوحيد سبب يقتضي دخول الجنة، والنجاة من النار، بشرط أن يأتي بالفرائض ويجتنب الكبائر، فإن لم يأت بالفرائض ولم يجتنب الكبائر لم يمنعه التلفظ بكلمة التوحيد من دخول النار"(٥).

هذه بعض الأمور التي يقولها من حضره الموت والتي يمكن أن يفعلها حتي يختم لها بالخير، والله أسأل أن يثبتنا على كلمة التوحيد وان يختم لنا بها آمين.

المطلب الثاني: تلقين الميت ساعة الاحتضار:

أمرنا الشارع أن نذكر الميت عند الاحتضار بلا إله إلا الله، وأصح ما جاء في تلقين الميت ساعة الاحتضار هو حديث: (لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ)(٦).

---

(١) أخرجه: الترمذي في كتاب صفة جهنم باب١٠ ٧١٤/٤ ح (٢٥٩٨)، وقال: حسن صحيح .
(٢) أخرجه: البخاري في – كتاب الإيمان - باب زيادة الإيمان ونقصانه وقول الله تعالى: (وزدناهم هدى)، (ويزداد الذين آمنوا إيمانا)، وقال: (اليوم أكملت لكم دينكم)، فإذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص – ١ج/ص٢٤ ح (٤٤)، مسلم في – كتاب الإيمان – باب أدنى أهل الجنة منزلاً ج١/ص١٨٢ح (١٩٣)، والترمذي في كتاب صفة جهنم باب ما جاء أن للنار نفسين وما ذكر من يخرج من النار من أهل التوحيد ج٤/ص٧١١ ح (٢٥٩٣)، وقال: حسن صحيح.
(٣) سنن الترمذي ج٥/ص٢٣ .
(٤) نظم المتناثر ج١/ص٢٤٠.
(٥) الترغيب والترهيب ج٢/ص٢٦٦.
(٦) أخرجه : مسلم في صحيحه - كتاب الجنائز - باب تلقين الموتى لا إله إلا الله - ج٢/ص٦٣١ ح (٩١٦) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهذا الحديث عده البعض من الأحاديث المتواترة انظر : نظم المتناثر ج:١ ص:١١٥، وقد جاء من رواية (١) أبي سعيد (٢) وأبي هريرة (٣) وعبدالله بن جعفر (٤) وعائشة (٥) وابن عباس (٦) وابن مسعود (٧) وجابر بن عبدالله (٨) وعروة بن مسعود (٩) وحذيفة (١٠) وعمر (١١) وعثمان (١٢)وأنس - اثني عشر نفسا ووورد أيضا من

قال الحافظ ابن حجر: حديث (لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ) .. فإنه من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة يوماً من الدهر وإن أصابه ما أصابه قبل ذلك[1].

وقال الإمام النووي: (لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ اللَّهُ) معناه: من حضره الموت، والمراد: ذكروه لا إله إلا الله، لتكون آخر كلامه كما في الحديث (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة)(٢) ، والأمر بهذا التلقين أمر ندب، وأجمع العلماء على هذا التلقين، وكرهوا الإكثار عليه، والموالاة لئلا يضجر بضيق حاله وشدة كربه، فيكره ذلك بقلبه، ويتكلم بما لا يليق، قالوا : وإذا قاله مرة لا يكرر عليه إلا أن يتكلم بعده بكلام آخر فيعاد التعريض به ليكون آخر كلامه، ويتضمن الحديث الحضور عند المحتضر لتذكيره، وتأنيسه، وإغماض عينيه، والقيام بحقوقه، وهذا مجمع عليه[3].

وقال القارئ:"الجمهور على أنه يندب هذا التلقين، وظاهر الحديث يقتضي وجوبه، وذهب إليه جمع، بل نقل بعض المالكية الاتفاق عليه" انتهى.

وقد ورد عن أبي هريرة مرفوعاً (إذا أَثقلتْ مرضاكم فلا تملُّوهم بقولِ لا إله إلا الله ولكن لقِّنوهم فإنه لم يُخْتَمْ به لمنافقٍ قط)[4].

حديث (١٣) واثلة بن الأسقع (١٤) وابن عمر. انظر:(الدراية في تخريج أحاديث الهداية ج١/ص٢٢٩، والتلخيص الحبير ج٢/ص١٠٢).

(١) التلخيص الحبير ج٢/ص١٠٢.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ج٦/ص٢١٩.

(٤) أخرجه: تمام الرازي في فوائده ج٢/ص٩٨ ح (١٢٤١) مختصراً، عن أبي هريرةﷺ، وأورده ابن حجر في التلخيص الحبير ج٢/ص١٠٢: ١٠٣: وقال: روى أبو القاسم القشيري في أماليه من طريق بن سيرين عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً، وقال: غريب، قلت: فيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو متروك، وفي الباب عن عائشة رواه النسائي بلفظ المصنف لكن قال: (هلكاكم) بدل (موتاكم) وعن عبدالله بن جعفر بلفظ : (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله الحليم الكريم) انظر: نيل الأوطار ج٤/ص٤٩.

قال الإمام القرطبي: قال علماؤنا : تلقين الموتى هذه الكلمة سنة مأثورة عمل بها المسلمون، وذلك ليكون آخر كلامهم لا إله إلا الله، فيختم له بالسعادة وليدخل في عموم قوله عليه السلام: (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة).

ولينبه المحتضر على ما يدفع به الشيطان فإنه يتعرض للمحتضر ليفسد عليه عقيدته ...

كراهة الإكثار على الميت بالتلقين:

إذا تلقهنا المحتضر وقالها مرة واحدة فلا تعاد عليه لئلا يضجر، وقد كره أهل العلم الإكثار من التلقين، والإلحاح عليه إذا هو تلقنها أو فهم ذلك عنه .

قال الترمذي: "وقد كان يستحب أن يلقن المريض عند الموت قول لا إله إلا الله، وقال بعض أهل العلم: إذا قال ذلك مرة، فما لم يتكلم بعد ذلك، فلا ينبغي أن يلقن، ولا يكثر عليه في هذا .

وروي عن ابن المبارك أنه لما حضرته الوفاة جعل رجل يلقنه (لا اله إلا الله)، وأكثر عليه فقال له عبدالله: "إذا قلت مرة فأنا على ذلك ما لم أتكلم بكلام" وإنما معنى قول عبدالله إنما أراد ما روي عن النبي ﷺ من كان آخر قوله (لا اله إلا الله دخل الجنة)"(١).

قال أبو محمد عبدالحق : وإنما ذلك لأنه يخاف عليه إذا لح عليه بها أن يتبرم ويضجر ويثقلها الشيطان عليه، فيكون سبباً لسوء الخاتمة .

---

(١) سنن الترمذي ج٣/ص٣٠٧.

لأن المدار على القلب وعمل القلب هو الذي ينظر فيه، وتكون النجاة به، وأما حركة اللسان دون أن تكون ترجمة عما في القلب فلا فائدة فيها ولا عبر عندها(١).

وأخرج البيهقي عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال : (افتحوا على صبيانكم أول كلمة بلا إله إلا الله، ولقنوهم عند الموت لا إله إلا الله، فإنه من كان أول كلامه لا إله إلا الله وآخر كلامه لا إله إلا الله، ثم عاش ألف سنة ما سئل عن ذنب واحد)(٢).

ولكن لماذا لا إله إلا الله لأنه ﷺ قال: (من لقن عند الموت شهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة)(٣).

(١) التذكرة للقرطبي ج١ - ص٣٤.
(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان الستون من شعب الإيمان وهو باب في حقوق الأولاد والأهلين- ج ١٨/ ص١٦٦ ح (٨٣٩٧)، وقال: متن غريب لم يكتبه إلا بهذا الإسناد.
(٣) أخرجه: الإمام أحمد بن حنبل في مسنده من طريق عطاء بن السائب، عن زاذان أبي عمرو قال: حدثني من سمع النبي ﷺ يقول:.. ج٣/ص٤٧٤ ح(١٥٩٣٥)، قال: الشيخ شعيب الأرنؤوط : صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب فمن رجال أصحاب السنن ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ج٥/ص٣٥٣ ح (٢٩٣٥)، وقال الهيثمي في المجمع ج٢/ص٣٢٢ : رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وفيه كلام لاختلاطه.
ومن طريق زادان أبي عمر قال: قال رسول الله ﷺ :... رواه الطبراني في الأوسط والكبير، والطبراني في المعجم الكبير ج١٩/ص٣٠٣ ح(٦٧٥)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج٢/ص٣٢٣ : رواه الطبراني في الكبير وعطاء فيه كلام.

قول الخير عند زيارة المريض:

أمرنا الشارع الحكيم إذا حضرنا المريض المحتضر أن نقول خيراً:

فعن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ قَالَ قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً قَالَتْ: فَقُلْتُ، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ)(١).

قال النووي: فيه الندب إلى قول الخير حينئذ من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطف به والتخفيف عنه ونحوه وفيه حضور الملائكة حينئذ وتأمينهم(٢).

وعن أم الحسن قالت: "كنت عند أم سلمة انظر في رأسها، فجاء إنسان فقال: فلان في الموت، فقالت لها: انطلقي، فإذا احتضر، فقولي: السلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين"(٣).

قال القرطبي: قال علماؤنا : قوله عليه السلام : (إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً) أمر ندب وتعليم بما يقال عند المريض أو الميت، وإخبار بتأمين الملائكة على دعاء من هناك .

ولهذا استحب العلماء : أن يحضروا الميت الصالحون وأهل الخير حالة موته ليذكروه ويدعوا له ولمن يخلفه ويقولوا خيراً، فيجتمع دعاؤهم وتأمين الملائكة، فينتفع بذلك الميت، ومن يصاب به، ومن يخلفه(٤).

تذكير الميت بمحاسن أعماله:

---

(١) أخرجه: مسلم في كتاب الجنائز باب ما يقال عند المريض والميت - ج٢/ ص٦٣٣ ح (٩١٩).
(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج٦/ص٢٢٢.
(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة في - كتاب الجنائز – باب ما يقال عند المريض إذا حضر ج٢/ص٤٤٥ ح (١٠٨٤٩).
(٤) التذكرة للقرطبي ج١- ص٣٧.

****

من جملة الخير أن نذكره بمحاسن عمله ونأمره بتحسين الظن بالله.

فعن جابر قال سمعت النبي ﷺ قبل وفاته بثلاث يقول: لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن)[١].

وقال القرطبي في المفهم: ولذلك ينبغي للمرء أن يجتهد في القيام بما عليه موقناً بأن الله يقبله، ويغفر له لأنه وعد بذلك، وهو لا يخلف الميعاد، فإن اعتقد أو ظن أن الله لا يقبلها وأنها لا تنفعه، فهذا هو اليأس من رحمة الله، وهو من الكبائر، ومن مات على ذلك وكل إلى ما ظن.

قال: وأما ظن المغفرة مع الإصرار، فذلك محض الجهل والغرة وهو يجر إلى مذهب المرجئة[٢]....

وروى ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون أن يلقنوا العبد محاسن عمله عند موته، لكي يحسن ظنه بربه[٣]، وعن سوار بن معتمر قال لي أبي: حدثني بالرخص لعلي ألقى الله وأنا حسن الظن به[٤] [٥].

قال النووي: استحباب تنبيه المحتضر على إحسان ظنه بالله سبحانه وتعالى، وذكر آيات الرجاء، وأحاديث العفو عنده، وتبشيره بما أعده الله تعالى للمسلمين، وذكر حسن أعماله عنده ليحسن ظنه بالله تعالى، ويموت عليه وهذا الأدب مستحب بالاتفاق[٦].

---

(١) أخرجه: مسلم في صحيحه – كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ج٤/ص٢٢٠٥ ح (٢٨٧٧).
(٢) تحفة الأحوذي ج٧/ص٥٤.
(٣)أخرجه: ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين ص٣٩ ح (٢٧)، وفي كتاب حسن الظن بالله ص٤٠ ح (٣٠)، والبيهقي في شعب الإيمان ج٢/ص٦ ح (١٠٠٧).
(٤) أخرجه: ابن الجعد في مسنده ص١٩٩ ح (١٣١١)، وابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين ص٣٩ ح (٢٦)، وفي كتاب حسن الظن بالله ص٤٠ ح (٢٩)، والبيهقي في شعب الإيمان ج٢/ص٧ ح (١٠٠٨) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ج٣/ص٣١.
(٥) تلخيص الحبير ج٢/ص١٠٤.
(٦) شرح النووي ج٢/ص١٣٨.

****

قراءة شيء من القرآن عند المحتضر:

هل يقرأ شيء من القرآن عند الميت (المحتضر الذي حضرته الوفاة)؟.

وردت بعض الأحاديث في هذا الشأن، فعن معقل بن يسار قال قال رسول الله ﷺ اقْرَءُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ يَعْنِي يس)[1].

قال أبو حاتم (ابن حبان): قوله: (اقرؤوا على موتاكم يس) أراد به من حضرته المنية لا أن الميت يقرأ عليه، وكذلك قوله ﷺ : (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله)[2].

وقال الإمام أحمد: ثنا أبو المغيرة، ثنا صفوان، حدثني المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحرث الثمالي حين اشتد سوقه، فقال: هل منكم أحد يقرأ يس؟ قال: فقراها صالح بن شريح السكوني، فلما بلغ أربعين منها قبض قال : فكان المشيخة يقولون: إذا قرئت عند الميت خفف عنه بها، قال صفوان: وقراها عيسى بن المعتمر عند ابن معبد)[3].

---

(١) أخرجه: أبو داود في – كتاب الجنائز - باب القراءة عند الميت - ج٣/ص١٩١ ح (٣١٢١)، والإمام أحمد في مسنده ج٥/ص٢٦ ح (٢٠٣١٦)، وابن ماجة في – كتاب الجنائز - باب ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حضر - ج١/ص٤٦٦ ح(١٤٤٨)، والنسائي في السنن الكبرى – كتاب الجنائز - ٢٦٢ ما يقرأ على الميت وذكر الاختلاف على سليمان التيمي في حديث معقل بن يسار فيه- ج٦/ص٢٦٥ ح (١٠٩١٣)، وابن حبان كما في (موارد الظمآن) - كتاب الجنائز - باب قراءة يس عند الميت - ج١/ص١٨٤ ح (٧٢٠)، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير ج٢/ص١٠٤: أعله ابن القطان بالاضطراب وبالوقف وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه، ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن ولا يصح في الباب حديث.
(٢) صحيح ابن حبان ج٧/ص٢٦٩ عقب ح (٣٠٠٢).
(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل ج٤/ص١٠٥ رقم (١٧٠١٠)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج٢/ص٣٢٢ : رواه أحمد وفيه من لم يسم، وقال ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة ج٥/ص٣٢٤ : وهو حديث حسن الإسناد.

وأسنده صاحب الفردوس من طريق مروان بن سالم، عن صفوان ابن عمرو، عن شريح، عن أبي الدرداء وأبي ذر قالا: قال رسول الله ﷺ: (ما من ميت يموت فيقرأ عنده يس إلا هون الله عليه)(١).

قال المناوي: (اقرأوا على موتاكم) أي من شارفه الموت منكم إذ الميت لا يقرأ عليه (يس) ليسمعها فيجريها على قلبه، لأن الإنسان حينئذ ضعيف القوى، والأعضاء ساقط المنعة، والقلب أقبل على الله بكليته، فيقرأ عليه ما يزيده قوة، ويشد تصديقه، ويقوى يقينه.

(يس) مشتملة على أحوال البعث والقيامة، وأحوال الأمم، وبيان خاتمتهم، وإثبات القدر، وان أفعال العباد مستندة إليه تعالى، وإثبات التوحيد، ونفي الضد والند، وإمارات الساعة، وبيان الإعادة، والحشر، والحضور في العرصات، والحساب، والجزاء، والمرجع والمآل بعد الحساب، وغير ذلك، فبقراءتها يتجدد له ذكر تلك الأحوال ويتنبه على أمهات أصول الدين، ويتذكر ما أشرف عليه من أحوال البرزخ والقيامة.....

قال ابن العربي : تتأكد قراءة يس . وإذا حضرت موت أحد فأقرأ عنده (يس) ، فقد مرضت، وغشي على، وعددت من الموتى، فرأيت قوماً كرش المطر يريدون أذيتي، ورأيت شخصاً جميلاً طيب الرائحة شديداً دفعهم عني حتى قهرهم، فقلت: من أنت قال: سورة يس، فأفقت : فإذا بأبي عند رأسي، وهو يبكي، ويقرأ يس، وقد ختمها(٢).

وقال ابن القيم: هذا ويحتمل أن يراد به قراءتها على المحتضر عند موته مثل قوله: (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله).

---

(١) الفردوس بمأثور الخطاب ج٤/ص٣٢ ح(٦٠٩٩)، وانظر: المطالب العالية ج٥/ص٢١٥ ح (٧٨٢)، وأوده السيوطي في الدر المنثور ج٧/ص٣٨، وعزاه لابن مردوية والديلمي.
(٢) فيض القدير ج٢/ص٦٧، وانظر: مغني المحتاج ج١/ص٣٢٩.

ويحتمل أن يراد به القراءة عند القبر.

والأول أظهر لوجوه:

الأول: أنه نظير قوله: (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله).

الثاني: انتفاع المحتضر بهذه السورة لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد، وغبطة من مات عليه بقوله: (يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ * بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ) (يس ٢٦ : ٢٧) ، فتستبشر الروح بذلك، فتحب لقاء الله، فيحب الله لقاءها، فإن هذه السورة قلب القرآن، ولها خاصية عجيبة في قراءتها عند المحتضر.

وقد ذكر أبو الفرج بن الجوزي قال: كنا عند شيخنا أبي الوقت عبدالأول، وهو في السياق، وكان آخر عهدنا به أنه نظر إلى السماء وضحك، وقال: يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي وجعلني من المكرمين وقضى.

الثالث: إن هذا عمل الناس وعادتهم قديماً وحديثاً يقرأون (يس) عند المحتضر.

الرابع: إن الصحابة لو فهموا من قوله: (اقرأوا يس عند موتاكم) قراءتها عند القبر لما أخلوا به، وكان ذلك أمراً معتاداً مشهوراً بينهم.

الخامس: أن انتفاعه باستماعها، وحضور قلبه وذهنه عند قراءتها في آخر عهده بالدنيا هو المقصود، وأما قراءتها عند قبره، فإنه لا يثاب على ذلك لأن الثواب إما بالقراءة، أو بالاستماع، وهو عمل، وقد انقطع من الميت ([1]).

وقال الحافظ ابن حجر: استحب بعض التابعين قراءة سورة الرعد ... فإن ذلك تخفيف عن الميت[1].

---

(١) الروح ص١١: ١٢.

وعن جابر بن زيد أنه كان يقرأ عند الميت سورة الرعد[٢].

وعن الشعبي قال: كانت الأنصار يقرؤون عند الميت بسورة البقرة[٣].

وقال البدر العيني عند تعليقه على باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله : كأنه أشار بهذه الترجمة إلى أن الجلوس مع الجماعة عند القبر إن كان لمصلحة تتعلق بالحي أو الميت لا يكره ذلك .

فأما مصلحة الحي فمثل أن يجتمع قوم عند قبر وفيهم من يعظهم ويذكرهم الموت وأحوال الآخرة .

وأما مصلحة الميت فمثل ما إذا اجتمعوا عنده لقراءة القرآن والذكر، فإن الميت ينتفع به، وروى أبو داود من حديث معقل بن يسار قال: قال رسول الله: (اقرأوا يس على موتاكم).. فالحديث يدل على أن الميت ينتفع بقراءة القرآن عنده، وهو حجة على من قال: إن الميت لا ينتفع بقراءة القرآن[٤].

فالميت أو المحتضر ينتفع بقراءة القرآن بجواره وهذا عن قضية قراءة القرآن عند الميت أو المحتضر، أما وصول الثواب إلى الميت ففيه خلاف مشهور، والله أعلم.

---

(١) انظر: التلخيص الحبير ج٢/ص١٠٤، وسبل السلام ج٢/ص٩١.
(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة في – كتاب الجنائز - ما يقال عند المريض إذا حضر - ج٢/ص٤٤٥ ح (١٠٨٥٢).
(٣) أخرجه: ابن أبي شيبة في – كتاب الجنائز - ما يقال عند المريض إذا حضر - ج٢/ص٤٤٥ ح (١٠٨٤٨)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة ج٦/ص١١٥٤ح (٢١٧٦).
(٤) عمدة القاري ج٨/ص١٨٦ .

****

الباب الثاني: تلقين الميت بعد دفنه:

وهو بيت القصيد، وهو عن الأحاديث التي وردت في تلقين الميت بعد دفنه، وما ترتب على هذه الأحاديث من أحكام، ، وفي البداية اذكر رواية أبي أمامة، ثم بعد ذلك اذكر بعض الروايات التي قد تشهد لرواية أبي أمامة، وهاك بعض الروايات:

الرواية الأولى عن أبي أمامة:

قال الإمام الطبراني: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ أَنَسُ بن سَلْمٍ الْخَوْلانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن إِبْرَاهِيمَ بن الْعَلاءِ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عبداللَّهِ بن مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ يَحْيَى بن أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بن عبداللَّهِ الأَوْدِيّ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا أُمَامَةَ وَهُوَ فِي النَّزْعِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ، فَاصْنَعُوا بِي كَمَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصْنَعَ بِمَوْتَانَا، أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ:"إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ، فَسَوَّيْتُمِ التُّرَابَ عَلَى قَبْرِهِ، فَلْيَقُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى رَأْسِ قَبْرِهِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: يَا فُلانَ ابن فُلانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ وَلا يُجِيبُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلانَ ابن فُلانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلانَ ابن فُلانَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَرْشِدْنَا رَحِمَكَ اللَّهُ، وَلَكِنْ لا تَشْعُرُونَ.

فَلْيَقُلْ: اذْكُرْ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا شَهَادَةَ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّكَ رَضِيتَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، فَإِنَّ مُنْكَرًا وَنَكِيرًا يَأْخُذُ وَاحِدٌ مِنْهُمْا بِيَدِ صَاحِبِهِ، وَيَقُولُ: انْطَلِقْ بنا مَا نَقْعُدُ عِنْدَ مَنْ قَدْ لُقِّنَ حُجَّتَهُ، فَيَكُونُ اللَّهُ حَجِيجَهُ دُونَهُمَا"، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّهُ؟ قَالَ:"فَيَنْسُبُهُ إِلَى حَوَّاءَ، يَا فُلانَ ابن حَوَّاءَ".

التخريج:

هذه الرواية أخرجها : الطبراني، والربعي، وابن عساكر.

فأخرجها:

*** الطبراني في المعجم الكبير(١)، وفي الدعاء(٢)، والربعي في وصايا العلماء(٣)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق(٤).**

*** وأوردها: السيوطي في الدر المنثور(٥)، والذهبي في سير أعلام النبلاء(٦)، وفي تاريخ الإسلام(٧).**

دراسة إسناد الطبراني:

(١) أنس بن السلم بن الحسن بن السلم أبو عقيل الخولاني.

روى عن: عن عيسى بن سليمان الشيزري ، ومخلد بن مالك الحراني، وأيوب بن سليمان الرماني وغيرهم.

وعنه: الطبراني ، وابن عدي، وأبو صالح سهل بن إسماعيل بن سهل الطرسوسي، وغيرهم.

وهو من الشيوخ المكثرين من الرواية ، فقد ذكر الحافظ ابن عساكر أن عدد شيوخه قارب العشرين شيخا، وروى عنه جمع من الشيوخ جاوز عددهم العشرة ، منهم الطبراني وابن عدي . و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولكن رواية هؤلاء عنه تعديل له (٨).

(٢) مُحَمَّدُ بن إِبْرَاهِيمَ بن الْعَلاءِ الشامي الدمشقي أبو عبد الله الزاهد السائح.

---

(١) المعجم الكبير ج٨/ص٢٤٩ ح(٧٩٧٩).
(٢) باب ما يقال عند قبر الميت بعدما يدفن ص٣٦٥ ح(١٢١٤).
(٣) وصايا العلماء ص٤٧.
(٤) تاريخ مدينة دمشق ج٢٤/ص٧٣.
(٥)الدر المنثورج٥/ص٣٩.
(٦) سير أعلام النبلاء ج٣/ص٣٦٢.
(٧) تاريخ الإسلام ج٦/ص٣٠.
(٨) تاريخ دمشق ج٩ / ص٣١٢ ت(٨٢٥)، تاريخ الإسلام للإمام الذهبي ج٢١ /ص ١٢٩، المقتنى في سرد الكنى ج١ / ص٤٠٣ ت(٤٢٥٠) .

روى عن : إبراهيم بن سليمان، وأحمد بن محمد بن عبد الله العنبري ، وإسماعيل بن عياش، وغيرهم؛ وعنه: ابن ماجة، وأبو بكر المروزي القاضي، وأبو يعلى الموصلي، وغيرهم.

قال أبو أحمد بن عدي: منكر الحديث وعامة أحاديثه غير محفوظة، وقال أبو الحسن الدارقطني: كذاب، وقال الحافظ ابن حجر: منكر الحديث من التاسعة.(١).

(٣) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي بالنون أبو عتبة الحمصي.

روى عن: الحجاج بن أرطأة، وزيد بن أسلم، وسفيان الثوري.

وعنه: الحسن بن عرفة وأبو اليمان الحكم بن نافع وسعيد بن منصور وأبو عبيد القاسم بن سلام.

قال ابن معين: إسماعيل ثقة في الشاميين وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم من الثامنة مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة وله بضع وسبعون سنة(٢).

(٤) عبداللَّهِ بن مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ.

قال الحافظ ابن حجر: عبد الله لا يدري من هو(٣).

(٥) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي.

---

(١) تهذيب الكمال ج٢٤/ص٣٢٥ ت(٥٠٣٠)، وميزان الاعتدال في نقد الرجال ج٦/ ص٣٥، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ج٢ / ص١٥٤ ت (٤٧٠١)، وتقريب التهذيب ص٤٦٦ ت (٥٦٩٨).
(٢) التقريب ص١٠٩ ت(٤٧٣)،وطبقات الحفاظ ج١/ص٢٠،والتهذيب ج٩/ص٥١ ت٦١.
(٣) ذكر الحافظ ذلك في لسان الميزان ج٤/ص٣٥٠ ت(١٠٢٨) عمران بن هارون، وعند ترجمته قال سيأتي في عمران (لسان الميزان ج٣/ج٣٤٨ ت(١٤١٤).

قال أبو حاتم: إمام لا يحدث إلا عن ثقة، وقال العقيلي: كان يذكر بالتدليس، وقال ابن حبان: كان يدلس فكلما روى عن أنس فقد دلس عنه لم يسمع من أنس ولا من صحابي، وقال أبو حاتم: قد سمع منه وقال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل قبل ذلك(١).

(٦) سَعِيدِ بن عبدالله الأَوْدِيّ.

روى عن: أبى امامة الباهلى، وروى عنه: يحيى بن أبي كثير.

ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.(٢).

الحكم على الإسناد:

إسناد ضعيف جداً فيه محمد بن إبراهيم الشامي منكر الحديث، وعبدالله بن محمد مجهول لا يدرى من هو، وسعيد الأزدي لم يرو عنه سوى يحيى بن أبي كثير، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

أقوال علماء الحديث في الحكم على رواية أبي أمامة:

كما هو واضح من خلال دراسة الإسناد أن هذا الإسناد بهذه الكيفية ضعيف جداً إذ فيه أكثر من مجهول، لكن علماء الحديث وأئمته الأجلاء اختلفوا في هذه الرواية بين القبول والرد، فقد حسن هذه الرواية بعض العلماء بما لها من شواهد، وضعفها البعض بناء على الضعف الواضح في الإسناد.

وحتى تتضح المسألة أورد كلامهم واختلافهم حتى يتبين الصواب، فإليك أقوال العلماء.

أولاً: من قواه:

(١) تهذيب التهذيب ج١١/ص٢٣٦، تقريب التهذيب ص ٥٩٦ ت (٧٦٣٢).
(٢) الجرح والتعديل ج٤ / ص٧٦ ت(٣٢٣).

قال ابن الملقن: "رواه الطبراني في أكبر معاجمه هكذا، وليس في إسناده إلا سعيد بن عبدالله فلا أعرفه وله شواهد كثيرة يعتضد بها[1].

وقال الإمام النووي: ...سئل الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح رحمه الله عنه فقال: "التلقين هو الذى نختاره ونعمل به"، قال: وروينا فيه حديثا من حديث أبى أمامة ليس إسناده بالقائم، لكن اعتضد بشواهد، وبعمل أهل الشام قديماً" هذا كلام أبى عمرو.

قلت [النووي]: "حديث أبى أمامة رواه أبو القاسم الطبراني في معجمه بإسناد ضعيف، ولفظه عن سعيد بن عبدالله الأزدي قال: "شهدت أبا أمامة رضى الله عنه وهو في النزع فقال: إذا مت فاصنعوا بى .... ".

قلت : "فهذا الحديث وان كان ضعيفاً فيستأنس به، وقد اتفق علماء المحدثين وغيرهم علي المسامحة في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب، وقد اعتضد بشواهد من الأحاديث كحديث "واسألوا له التثبيت"[2]، ووصية عمرو بن العاص، وهما صحيحان .

ولم يزل أهل الشام علي العمل بهذا في زمن من يقتدى به وإلي الآن، وهذا التلقين إنما "هو في حق المكلف الميت، أما الصبى فلا يلقن والله أعلم"[3].

وقال الحافظ ابن حجر عن حديث أبي أمامة: "..إسناده صالح، وقد قواه الضياء في أحكامه، وأخرجه عبدالعزيز في الشافي، والراوي عن أبي أمامة سعيد الآزدي بيض له ابن أبي حاتم؛ ولكن له شواهد منها ما رواه سعيد بن منصور

---

(١) خلاصة البدر المنير ج١/ص٢٧٥.
(٢) أخرجه: أبو داود في – كتاب الجنائز - باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف - ج٣/ص٢١٥ ح (٣٢٢١)، والحاكم في المستدرك ج١/ص٥٢٦ ح (١٣٧٢)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الكبرى –كتاب الجنائز-باب ما يقال بعد الدفن– ج٤/ص٥٦ ح (٦٨٥٦).
(٣) المجموع ج٥/ص٣٠٣ : ص ٣٠٤.

من طريق راشد بن سعد، وضمرة بن حبيب، وغيرهما قالوا: "إذا سوي على الميت قبره، وانصرف الناس عنه، كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره: يا فلان قل لا إله إلا الله، قل أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات، قل ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد، ثم يصرف".

وروى الطبراني من حديث الحكم بن الحارث السلمي أنه قال لهم: "إذا دفنتموني ورششتم على قبري الماء، فقوموا على قبري، واستقبلوا القبلة، وادعوا لي"(١)، روى ابن ماجة من طريق سَعِيدِ بن الْمُسَيَّبِ قال: حَضَرْتُ ابن عُمَرَ في جِنَازَةٍ، فلما وَضَعَهَا في اللَّحْدِ قال: بِسْمِ اللَّهِ، وفي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رسول اللَّهِ، فلما أُخِذَ في تَسْوِيَةِ اللَّبِنِ على اللَّحْدِ قال: اللهم أَجِرْهَا من الشَّيْطَانِ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، اللهم جَافِ الْأَرْضَ عن جَنْبَيْهَا، وَصَعِّدْ رُوحَهَا وَلَقِّهَا مِنْكَ رِضْوَانًا قلت: يا ابن عُمَرَ أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ من رسول اللَّهِ ﷺ أَمْ قُلْتَهُ بِرَأْيِكَ؟ قال: إني إِذًا لَقَادِرٌ على الْقَوْلِ بَلْ شَيْءٌ سَمِعْتُهُ من رسول اللَّهِ ﷺ"(٢)؛ وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص أنه قال لهم في حديث عند موته: "إذا دفنتموني أقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأعلم ماذا أراجع رسل ربي"(٣).

---

(١) أخرجه: الطبراني في المعجم الكبير ج٣/ص٢١٥ ح (٣١٧١)، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطية الدعاء، ولم أعرفه (مجمع الزوائد ج٣/ص٤٤).
(٢) أخرجه: ابن ماجه في – كتاب الجنائز– باب ما جاء في إدخال الميت القبر - ج١/ص٤٩٥ ح (١٥٥٣)، والطبراني في المعجم الكبير ج١٢/ص٢٧٤ ح (١٣٠٩٤)، وفي الدعاء ص٣٦٣ ح (١٢١٠)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الجنائز - باب ما يقال إذا أدخل الميت قبره - ج٤/ص٥٥ ح (٦٨٥٣)، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ج٢/ص٢٤١ وقال: حماد بن عبدالرحمن هذا قليل الرواية، وقال البوصيري: هذا إسناد فيه حماد بن عبدالرحمن وهو متفق على تضعيفه روى الترمذي وابن ماجة أيضا وابن حبان في صحيحه طرفا منه من حديث ابن عمر.(مصباح الزجاجة ج٢/ص٣٨)، وحماد في إسناد الطبراني أيضاً، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات. (مجمع الزوائد ج٣/ص٤٤)، وقال الذهبي عن حماد :ضعفه أبو حاتم وغيره(ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج٢/ص٣٦٧)، وقال ابن حجر: ضعيف من الثامنة .(التقريب ص١٧٨).
(٣) جزء من حديث أخرجه: مسلم في – كتاب الإيمان - باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج ج١/ص١١٢ ح (١٢١).

وحديث واسألوا له التثبت فإنه الآن يسأل.

وقال الأثرم: قلت لأحمد: هذا الذي يصنعونه إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول يا فلان ابن فلانة؟ قال: ما رأيت أحداً يفعله إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة يورى فيه عن أبي بكر بن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه، وكان إسماعيل بن عياش يرويه يشير إلى حديث أبي أمامة(١).

ثانياً من ضعفه:

قال العلامة الألباني معقباً على الحافظ ابن حجر : "وفي كلام الحافظ هذا ملاحظات:

أولاً : كيف يكون إسناده صالح، وفيه ذلك الأزدي، أو الأودي، ولم يوثقه أحد، بل بيض له ابن أبي حاتم كما ذكر الحافظ نفسه، ومعنى ذلك أنه مجهول لديه لم يقف على حاله؟!.

ثانياً : إنه يوهم أن ليس فيه غير ذلك الأزدي، وكلام شيخه الهيثمي صريح بأن فيه جماعة لا يعرفون.

وقد وقفت على إسناده عند الضياء المقدسي في " المنتقى من مسموعاته له بمرو " رواه من طريق علي بن حجر ثنا حماد بن عمرو عن عبدالله بن محمد القرشي عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد الأودي قال : " شهدت أبا أمامة الباهلي ورواه ابن عساكرمن طريق إسماعيل بن عياش نا عبدالله بن محمد به.

قلت [الألباني]: وعبدالله هذا لم أعرفه، والظاهر أنه أحد الجماعة الذين لم يعرفهم الهيثمي.

ثالثاً : أن قوله " له شواهد " فيه تسامح كثير! فإن كل ما ذكره من ذلك لا يصلح شاهداً لأنها كلها ليس فيها من معنى التلقين شيء إطلاقاً إذ كلها تدور

---

(١) التلخيص الحبير ج٢/ص١٣٦.

حول الدعاء للميت !.. اللهم إلا ما رواه سعيد بن منصور فإنه صريح في التلقين، ولكنه مع ذلك فهو شاهد قاصر، إذ الحديث اشمل منه وأكثر مادة إذ مما فيه "أن منكراً ونكيراً يقولان: ما نقعد عند من لقن حجته؟ " فأين هذا في الشاهد ؟ ! ومع هذا فانه لا يصلح شاهداً لأنه موقوف، بل مقطوع، ولا أدري كيف يخفى مثل هذا على الحافظ؟ عفا الله عنا وعنه.

ثم قال : " وقال الأثرم : قلت : لأحمد : هذا الذي يصنعونه إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول : يا فلان بن فلانة ؟ قال : ما رأيت أحدا يفعله إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة يروى فيه عن أبي بكر بن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه، وكان إسماعيل بن عياش يرويه يشير إلى حديث أبي أمامة " .

وليت شعري كيف يمكن أن يكون مثل هذا الحديث صالحاً ثابتاً ولا أحد من السلف الأول يعمل به ؟!([1]).

وقد قال النووي([2]) والعراقي([3]): " إسناده ضعيف "، وقال ابن القيم([4]) : " حديث لا يصح "[5].

وقال الألباني أيضاً: وجملة القول أن الحديث منكر عندي إن لم يكن موضوعاً([6]) .

---

(١) قلت: رأينا أن أهل الشام كانوا يعملون به، والناس تبعوهم في ذلك، وأدل شيء على ذلك هو عمل الناس به إلى الآن في كثير من الأقطار والأمصار.
(٢) المجموع ج٥/ص٣٠٤ ، تخريج الإحياء ج٤/ص٢٠ .
(٣) تخريج الإحياء ج٤/ص٤٢٠ .
(٤) زاد المعاد ج /ص٢٠٦ .
(٥) إرواء الغليل ج٣/ص٢٠٤: ٢٠٦.
(٦) قلت: الحديث قطعاً لا يصل إلى درجة الموضوع، فأين الوضاع أو الكذاب في سند الحديث، لا يوجد وضاع ولا كذاب، بل ولا متهم فالسند قطعاً لا يصل إلى درجة الموضوع، ثم أين أمارات الوضع في المتن، بل المتن مندرج تحت أصل معمول به، فالشواهد تقويه وتعضده، تسانده ولا تعانده.

وقد قال الصنعاني(١) : " ويتحصل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيف ، والعمل به بدعة ولا يغتر بكثرة من يفعله".

ولا يرد هنا ما اشتهر من القول بالعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، فإن هذا محله فيما ثبت مشروعيته بالكتاب أو السنة الصحيحة، أما ما ليس كذلك فلا يجوز العمل فيه بالحديث الضعيف ، لأنه تشريع ولا يجوز ذلك بالحديث الضعيف ، لأنه لا يفيد إلا الظن المرجوح اتفاقا فكيف يجوز العمل بمثله ؟! فليتنبه لهذا من أراد السلامة في دينه ، فإن الكثيرين عنه غافلون.(٢).

وقال الإمام السخاوي بعد أن عزاه للطبراني: ".... وضعفه ابن الصلاح، ثم النووي، وابن القيم، والعراقي، وشيخنا [ابن حجر] في بعض تصانيفه وآخرون.

وقال في المقاصد:.... وأفردت للكلام عليه جزءا (٣).

وقواه الضياء في أحكامه، ثم شيخنا بما له من الشواهد، وعزى الإمام أحمد العمل به لأهل الشام، وابن العربي لأهل المدينة وغيرهما كقرطبة وغيرها(٤).

وقال الحافظ الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده جماعة لم أعرفهم"(٥).

وقال ابن القيم: ولكن هذا الحديث متفق على ضعفه، فلا تقوم به حجة فضلاً عن أن يعارض به ما هو أصح منه(٦).

---

(١) سبل السلام ج٢/ص١٦١.
(٢) السلسلة الضعيفة - ج ٢ / ص ٦٤ رقم (٥٩٩).
٣() لم أقف على هذا الجزء الذي أشار إليه . المقاصد الحسنة للسخاوي ج / ص٢٦٥ وانظر: (كشف الخفاء ج١ /ص٣١٥ - ٣١٦).
(٤) المقاصد الحسنة ج١ /ص٩٠.
(٥) مجمع الزوائد ج٣/ص٤٥).
(٦) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ج١٣/ص١٩٩.

وقال: وَلَمْ يَكُنْ يَجْلِسُ يَقْرَأُ عِنْدَ الْقَبْرِ وَلَا يُلَقِّنُ الْمَيِّتَ كَمَا يَفْعَلُهُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَأَمّا الْحَدِيث الّذِي رَوَاهُ الطّبَرَانِيّ فِي " مُعْجَمِهِ".... فَهَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحّ رَفْعُهُ(١).

كما رأينا من ضعف ضعف بدليل، ومن حسن حسن بناء على شواهد لهذه الرواية، ولكن بقي أن نرى هل هناك أدلة أخرى تشهد لهذه الرواية؟.

"فهذا الحديث هو العمدة عند من قال بتلقين الميت بعد الدفن.

وأورد الآن بعض الروايات التي تشهد لهذه الرواية:

الرواية عن راشد بن سعد(٢):

وأخرج ابن شاهين في السنة، عن راشد بن سعد ﷺ قال : كان النبي ﷺ يقول : (تعلموا حجتكم، فإنكم مسؤولون)، حتى إنه كان أهل البيت من الأنصار يحضر الرجل منهم الموت فيوصونه ، والغلام إذا عقل فيقولون له : إذا سألوك : من ربك؟ فقل : الله ربي . وما دينك؟ فقل : الإسلام ديني . ومن نبيك؟ فقل محمد رسول الله ﷺ »(٣).

وأخرج سعيد بن منصور عن راشد بن سعد، وضمرة بن حبيب(٤)، وحكيم بن عمير(٥) قالوا: "إذا سوي على الميت قبره، وانصرف الناس عنه كان يستحب أن

---

(١) زاد المعاد - ج١ /ص٥٠٢.
(٢) راشد بن سعد المقرئي بفتح الميم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ثم ياء النسب الحمصي ثقة كثير الإرسال من الثالثة مات سنة ثمان وقيل ثلاث عشرة.(تقريب التهذيب ص٢٠٤ ت(١٨٥٤).
(٣) الدر المنثور ج٥/ص٣٨.
(٤) ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي بضم الزاي أبو عتبة الحمصي ثقة من الرابعة مات سنة ثلاثين.(تقريب التهذيب ص٢٨٠ ت(٢٩٨٦).
(٥) حكيم بن عمير بن الأحوص أبو الأحوص الحمصي صدوق يهم من الثالثة.(تقريب التهذيب ص١٧٧ ت(١٤٧٦).

****

يقال للميت عند قبره: "يا فلان قل لا إله إلا الله ثلاث مرات يا فلان قل ربي الله وديني الإسلام ونبيي محمد ﷺ ثم ينصرف"(١).

أخرجه: ابن شاهين(٢).

من طريق: عبد الله بن سليمان قال: ثنا عمرو بن عثمان، قال: ثنا بقية، قال: حدثني صفوان، قال: حدثني راشد قال كان النبي ﷺ يقول: "تعلموا حجتكم فإنكم مسؤولون.....

دراسة إسناد ابن شاهين:

(١) عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني أبو بكر الحافظ.

وثقه الدارقطني فقال: ثقة إلا أنه كثير الخطأ في الكلام عن الحديث، وذكره ابن عدي وقال: لولا ما شرطنا وإلا لما ذكرته إلى أن قال: وهو معروف بالطلب وعامة ما كتب مع أبيه وهو مقبول عند أصحاب الحديث، وأما كلام أبيه فيه فما أدري ايش تبين لة منه.

وقال أبو داود: ابني عبد الله كذاب، وقال ابن صاعد: كفانا ما قال أبوه فيه.

ولد سنة ثلاثين ومائتين، ومات أبو بكر في آخر سنة ست عشرة وثلاثمائة.(٣).

(٢) عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي مولاهم أبو حفص الحمصي ، **صدوق من العاشرة مات سنة خمسين ومائتين(٤).**

---

(١) الدر المنثور ج٥/ص٣٩.
(٢)كما في شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور ص١٤١ ح (٥٦)، وكما في الحاوي للفتاوي ج٣ /ص٢٦٤.
(٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج٤/ص١١٣.
(٤) تقريب التهذيب ص٤٢٤ ت(٥٠٧٣).

(٣) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي **أبو يحمد بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم صدوق كثير التدليس عن الضعفاء من الثامنة مات سنة سبع وتسعين وله سبع وثمانون(١).**

(٤) صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي أبو عمرو الحمصي **ثقة من الخامسة مات سنة خمس وخمسين أو بعدها(٢).**

(٥) راشد بن سعد **سبقت ترجمته هو ثقة كثير الإرسال.**

الحكم على الإسناد:

إسناد ضعيف لأنه مرسل فراشد بن سعد لم يسمع من النبي ﷺ.

وإسناده إلى راشد حسن لأن فيه عمرو بن عثمان، وبقية صدوقان، أما تدليس بقية فقد صرح هنا بالسماع، إلا أن هذه الرواية مرسلة أرسلها راشد فالرواية ضعيفة بسبب الإرسال.

وأسوق الآن بعض الروايات التي يمكن أن يستأنس بها في تلقين الميت بعد الدفن.

وهي تفيد أن الصحابة كانوا يقفون عند القبر ويدعون للميت، وهذا أشبه بالتلقين وإليك بعض هذه الروايات.

الرواية الأولى عن عبدالله بن مسعود:

أخرج سعيد بن منصور عن ابن مسعود ﷺ قال:كَانَ رسول الله ﷺ يقومُ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَمَا يُسَوّي عَلَيْهِ ، فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ نَزَلَ بِكَ صَاحِبُنَا وَخَلَّفَ الدُّنْيَا وَرَاءَ ظَهْرِهِ وَنِعْمَ النُّزُولُ بِهِ أَنْتَ ، اللَّهُمَّ ثَبِّتْ عِنْدَ الْمَسْأَلَةِ مَنْطِقَهُ ، وَلَا تَبْتَلِهِ فِي قَبْرِهِ بِمَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ ، اللَّهُمَّ نَوِّرْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَأَلْحِقْهُ بِنَبِيِّهِ.

---

(١) تقريب التهذيب ص١٢٦ ت(٧٣٤).
(٢) تقريب التهذيب ص٢٧٧ (٢٩٣٨).

****

تخريج الرواية:

أوردها: الإمام مالك في المدونة(١) الكبرى. من طريق: أنس بن عياض، عن إسماعيل بن رافع المدني، عن رجل يقول: سمعت إبراهيم النخعي يقول: كان ابن مسعود....

وأورده: السيوطي في الدر المنثور(٢).

الحكم على الرواية:

إسناد ضعيف لأن فيه إسماعيل بن رافع، قال عنه الحافظ ابن حجر: ضعيف الحفظ من السابعة مات في حدود الخمسين(٣). ومدار الرواية عليه، والرجل الراوي عن إبراهيم النخعي مجهول لا يدرى من هو.

---

(١) المدونة الكبرى ج١/ص١٧٦.
(٢) الدر المنثور ج٥/ص٣٩ وعزاه إلى سعيد ابن منصور.
(٣) تقريب التهذيب ص١٠٧.

****

الرواية الثانية عن أنس:

عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ وقف على قبر رجل من أصحابه حين فرغ منه، فقال له: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم نزل بك، وأنت خير منزول به جاف الأرض عن جنبيه، وافتح أبواب السماء لروحه، واقبله منك بقبول حسن، وثبت عند المسائل منطقه(١).

تخريج الرواية:

أخرجها: الطبراني في مسند الشاميين(٢).

من طريق: يحيى بن أيوب العلاف المصري، قال: ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا نافع بن يزيد، حدثني ابن أبي أسيد، عن عطاء الخراساني، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ وقف على قبر رجل من أصحابه حين فرغ منه فقال ....

وأبو نعيم في حلية الأولياء(٣). من طريق: سليمان بن أحمد قال: ثنا يحيى بن أيوب ثنا سعيد بن أبي مريم .... عنه به بلفظه .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث عطاء لم نكتبه إلا من حديث نافع.

الحكم على الرواية:

إسناد ضعيف لأن فيه عطاء لم يسمع من أنس.

قال الذهبي: فأما رواياته عن ابن عباس، وابن عمر، وعبدالله ابن السعدي، وهذا الضرب، فمرسلة، فإن الرجل كثير الإرسال(٤).

---

(١) الدر المنثور ج٥/ص٣٨.
(٢) مسند الشاميين ج٣/ص٢٩٦ ح(٢٣١١).
(٣) حلية الأولياء ج٥/ص٢٠١.
(٤) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ج٥/ص٩٢- ٩٣.

****

وقد وردت هذه الرواية موقوفة بسند صحيح أن أنساً دَفَنَ ابْنًا له، فقال: (اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ عن جَنْبَيْهِ، وَافْتَحْ أَبْوَابَ السماء الماء لِرُوحِهِ، وابدله بِدَارِهِ دَارًا خَيْرًا من دَارِهِ).

أخرجها موقفة: ابن أبي شيبة في مصنفه(١). من طريق: وَكِيع، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ أَنَّهُ دَفَنَ ابْنًا له فقال ....

والطبراني المعجم الكبير(٢). من طريق: أبي مُسْلِمٍ قال ثنا مُسْلِمُ بن إبراهيم قال ثنا هِشَامٌ ثنا قَتَادَةُ عنه به بلفظه.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير؛ ورجاله ثقات(٣).

وأخرج: ابن أبي شيبة في مصنفه(٤) ، والحارث في مسنده(٥).

من طريق: العباس بن الفضل، حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي الصديق قال: كان أنس ﷺ إذا وضع الميت في القبر قال.....

والبيهقي في شعب الإيمان(٦).

من طريق: علي بن أحمد بن عبدان، أنا أحمد بن عبيد، نا العودي محمد بن أحمد، نا كثير بن يحيى، نا أبو عوانة، عن قتادة، عن ثمامة بن أنس، عن أنس بن مالك أنه كان يقول إذا وضع الميت في قبره...

---

(١)– كتاب الجنائز - ما قالوا إذَا وُضِعَ الْمَيِّتُ في قَبْرِهِ- ج٣/ص١٩ ح (١١٧٠٢).
(٢) المعجم الكبير ج١/ص٢٤٤ ح(٦٨٧).
(٣) مجمع الزوائد ج٣/ص٤٤.
(٤)– كتاب الجنائز- في الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بعد ما يُدْفَنُ وَيُسَوَّى عليه - ج٣/ص٢٠ ح(١١٧٠٦)، وفي – كتاب الدعاء- ما يدعى به للميت بعد ما يدفن- ج٦/ص١٠٧ ح(٢٩٨٥١). .
(٥)- كما في المطالب العالية - ج٥/ص٣٢٠ رقم (٨٢٩)..
(٦) شعب الإيمان ج٧/ص٨ ح(٩٢٦٢).

****

الرواية الثالثة عن أبي سعيد الخدري:

قال البزار: حدثنا عبدالله بن أيوب، قال: نا علي بن يزيد الصدائي، عن سعدان الجهني، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: سألت علي بن أبي طالب فقلت: يا أبا الحسن أيهما أفضل المشي خلف الجنازة أو أمامها؟، فقال لي: يا أبا سعيد ومثلك يسأل عن هذا إلى مثلي إني رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمامها، فقال: رحمهما الله غفر لهما والله لقد سمعا كما سمعنا، ولكنهما كانا سهلين يحبان السهولة، يا أبا سعيد إذا مشيت خلف أخيك المسلم، فأنصت، وفكر في نفسك كأنك قد صرت مثله، أخوك كان يشاحك على الدنيا خرج منها حزيناً سليباً ليس له إلا ما تزود من عمل صالح، فإذا بلغت القبر، فجلس الناس، فلا تجلس، ولكن قم على شفير قبره، فقل: (بسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله ﷺ اللهم عبدك نزل بك وأنت خير منزول به خلف الدنيا خلف ظهره، فاجعل ما قدم عليه خيراً مما خلف فإنه قلت وما عند الله خير للأبرار ثم احث عليه ثلاث حثيات).

تخريج الرواية: أخرجه: البزار في مسنده(١).

الحكم على الرواية:

إسناد ضعيف جداً فيه عبد الله بن أيوب متروك(٢)، وعطية العوفي صدوق يخطىء كثيرا وكان شيعيا مدلسا(٣).

وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه عبدالله بن أيوب، وهو ضعيف(٤)، ورمز له السيوطي بالضعف(٥).

---

(١) مسند البزار ج٢/ص١٢٣ ح(٤٨٠)..
(٢) لسان الميزان ج٣/ ص٢٦٢ ت(١١٢٤).
(٣) تقريب التهذيب ص ٣٩٣ ت(٤٦١٦).
(٤) مجمع الزوائد ج٣/ص٤٤.
(٥) كنز العمال ج١٥/ص٣٠٥.

****

الرواية الرابعة عن علي بن أبي طالب:

قال عبدالرزاق: عن الثوري(١) عن الأعمش(٢) عن عمير ابن سعيد(٣) قال: (كَبَّرَ على على يَزِيدَ بن المكفف أَرْبَعًا، وجلس على القبر وهو يدفن قال: اللَّهُمَّ عَبْدُك وولد عَبْدِك نَزَلَ بِك الْيَوْمَ، وَأَنْتَ خَيْرُ منزول بِهِ اللَّهُمَّ وَسِّعْ له مُدْخَلَهُ وَاغْفِرْ ذَنْبَهُ فَإِنَّا لاَ نَعْلَمُ إِلاَّ خَيْرًا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ. قال عبدالرزاق : وبه نأخذ).

تخريج الرواية:

أخرجه: عبدالرزاق في مصنفه(٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه(٥) ، من طريق: عباد بن العوام، عن حجاج، عن عمير بن سعيد أن علياً كبر على يزيد بن المكفف...

ويعقوب الفسوي في المعرفة والتاريخ(٦). من طريق : أبي نعيم، قال: ثنا مسعر، عن عمير بن سعيد أبي يحيى النخعي قال....

---

(١) سفيان بن سعيد الإمام، أبو عبدالله الثوري، أحد الأعلام علماً وزهداً، عن: حبيب بن أبي ثابت، وسلمة بن كهيل، وابن المنكدر. وعنه: عبدالرحمن، والقطان، والفريابي، وعلي بن الجعد، قال ابن المبارك: ما كتبت عن أفضل منه، وقال ورقاء: لم ير سفيان مثل نفسه، قال ابن حجر: ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين، وله أربع وستون. (الكاشف ج١/ص٤٤٩- تقريب التهذيب ص٢٤٤).

(٢) سليمان بن مهران الحافظ، أبو محمد الكاهلي الأعمش، أحد الأعلام، عن: ابن أبي أوفى، وزر، وأبي وائل، وعنه: شعبة، ووكيع، قال ابن المديني: له ألف وثلاثمائة حديث، عاش ثمانياً وثمانين سنة، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع، لكنه يدلس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين، أو ثمان، وكان مولده أول سنة إحدى وستين. (الكاشف ج١/ص٤٦٤- التقريب٢٥٤).

(٣) عمير بن سعيد النخعي الصهباني بضم المهملة، وسكون الهاء، بعدها موحدة، يكنى: أبا يحيى، عن: علي، وابن مسعود، وعنه: الشعبي، والأعمش، وحجاج بن أرطاة، وثقه ابن معين، وقال الحافظ ابن حجر: كوفي ثقة، من الثالثة، مات سنة سبع، ويقال: خمس عشرة ومائة. (الكاشف ج٢/ص٩٧- تقريب التهذيب ص٤٣١).

(٤)- كتاب الجنائز – باب الدعاء للميت حين يفرغ منه - ج٣/ص٥١٠ ح(٦٥٠٦).

(٥) كتاب الجنائز- في الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ بعد ما يُدْفَنُ وَيُسَوَّى عليه - ج٣/ص٢٠ ح(١١٧٠٧)، وفي كتاب الدعاء مايدعى به للميت بعد ما يدفن ج٦/ص١٠٧ح(٢٩٨٥٢).

(٦) المعرفة والتاريخ ج٣/ص٢٧.

والبيهقي في السنن الكبرى(١). من طريق: أبي الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أنبأ عبدالله بن جعفر بن درستويه، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا أبو نعيم، ثنا مسعر، عن عمير بن سعيد أبي يحيى النخعي قال: صليت خلف علي بن أبي طالب ﷺ على بن المكفف فكبر عليه أربعا ثم أتى قبره فقال:...

ومن طريق(٢): أبي عبدالله الحافظ، أنبأ محمد بن عبدالله الزاهد يعني: أبا عبدالله الصفار، ثنا البرتي يعني: أحمد بن محمد بن عيسى، ثنا مسلم يعني: ابن إبراهيم، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عمير بن سعيد النخعي...

الحكم على الرواية:

إسناد صحيح لأن رجاله ثقات.

ما يؤخذ من هذه الروايات:

نلاحظ أن هذا الفعل أعني تلقين الميت كما رأينا قد جاء من عدة طرق، وإن كان بعضها ضعيفاً، إلا أن عمل الصحابة يقوي هذه الروايات، فقد رأينا أنهم كانوا يقفون عند القبر ويدعون للميت وبعضهم كان يلقن الميت .

وهذه الروايات إذا ضم بعضها إلى بعض تصلح للاحتجاج بها، وتدل على أن للحديث أصلاً والله أعلم.

---

(١) السنن الكبرى – كتاب الجنائز - باب ما يستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة ج٤/ص٣٧ ح(٦٧٤١).
(٢) في – كتاب الجنائز - باب ما يقال إذا أدخل الميت قبره ج٤/ص٥٦ برقم (٦٨٥٥).

****

أقوال العلماء في تلقين الميت بعد الدفن:

نظراً لاختلاف العلماء في قبول أحاديث التلقين أو ردها فإنهم اختلفوا في العمل بهذه الأحاديث، فمنهم من أجاز، ومنهم من منع، ومنهم من توسط فلم يأمر به ولم ينه عنه.

أولاً: أقوال من أجاز تلقين الميت بعد دفنه :

قال الحافظ ابن حجر: يستحب تلقين بالغ عاقل أو مجنون سبق له تكليف ولو شهيدا بعد تمام الدفن لخبر فيه ، وضعفه اعتضد بشواهد على أنه من الفضائل ، فاندفع القول بأنه بدعة....

قال: ويقف الملقن عند رأس القبر انتهى. [1].

وقال ابن القيم: ويدل على هذا أيضا ما جرى عليه عمل الناس قديماً وإلى الآن من تلقين الميت في قبره، ولولا أنه يسمع ذلك وينتفع به لم يكن فيه فائدة، وكان عبثاً.

وقد سئل عنه الإمام أحمد رحمه الله فاستحسنه، واحتج عليه بالعمل...

وقال: فهذا الحديث وإن لم يثبت فاتصال العمل به في سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار كاف في العمل به، وما أجرى الله سبحانه العادة قط بأن أمه طبقت مشارق الأرض ومغاربها، وهي أكمل الأمم عقولاً، وأوفرها معارف تطبق على مخاطبة من لا يسمع، ولا يعقل، وتستحسن ذلك لا ينكره منها منكر، بل سنه الأول للآخر، ويقتدي فيه الآخر بالأول، فلولا أن المخاطب يسمع لكان ذلك بمنزلة الخطاب للتراب والخشب والحجر والمعدوم، وهذا وإن استحسنه واحد، فالعلماء قاطبة على استقباحه واستهجانه.

١() كشف الخفاء ج١/ص٣١٥ : ٣١٦.

وقد روى أبو داود في سننه[1] بإسناد لا بأس به أن النبي ﷺ حضر جنازة رجل، فلما دفن قال: (اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ سلوا لأخيكم التثيب، فإنه الآن يسأل) فأخبر أنه يسأل حينئذ، وإذا كان يسأل، فإنه يسمع التلقين، وقد صح عن النبي ﷺ : (إِنَّ المَيِّتَ يَسْمَعُ حِسَّ النِّعَالِ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ النَّاسُ مُدْبِرِينَ) [2].

ثم قال ابن القيم في خاتمه كلامه الطويل: الميت إذا عرف مثل هذه الجزئيات وتفاصيلها، فمعرفته بزيارة الحي له وسلامه عليه ودعائه له أولى وأحرى اهـ [3].

وقال الشنقيطي معقباً على ما ذكره ابن القيم: معلوم أن ما ذكرنا في كلام ابن القيم من تلقين الميت بعد الدفن أنكره بعض أهل العلم، وقال: إنه بدعة وإنه لا دليل عليه، ونقل ذلك عن الإمام أحمد وأنه لم يعمل به إلا أهل الشام، وقد رأيت ابن القيم استدل له بأدلة :

-منها: أن الإمام أحمد رحمه الله سئل عنه فاستحسنه، واحتج عليه بالعمل.

- ومنها: أن عمل المسلمين اتصل به في سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار.

- ومنها: أن الميت يسمع قرع نعال الدافنين إذا ولوا مدبرين.

واستدلاله بهذا الحديث الصحيح استدلال قوي جداً، لأنه إذا كان في ذلك الوقت يسمع قرع النعال، فلأن يسمع الكلام الواضح بالتلقين من أصحاب النعال أولى وأحرى.

---

(١) كتاب الجنائز- بَاب الِاسْتِغْفَارِ عِنْدَ الْقَبْرِ لِلْمَيِّتِ فِي وَقْتِ الِانْصِرَافِ- ج٣/ص٢١٥ ح(٣٢٢١).
(٢) جزء من حديث أخرجه: البخاري في – كتاب الجنائز - باب الميت يسمع خفق النعال ج١/ص٤٤٨ ح (١٢٧٣)، ومسلم في – كتاب الجنائز - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه - ج٤/ص٢٢٠٠ ح (٢٨٧٠)عن أنس ﷺ.
(٣) الروح لابن القيم ج١/ ص١٣: ص: ١٤.

– واستدلاله لذلك بحديث أبي داود (سلوا لأخيكم التثبيت فإنه الآن يسأل) له وجه من النظر لأنه إذا كان يسمع سؤال السائل فإنه يسمع تلقين الملقن والله أعلم.

والفرق بين سماعه سؤال الملك وسماعه التلقين من الدافنين محتمل احتمالاً قوياً.

وما ذكره بعضهم من أن التلقين بعد الموت لم يفعله إلا أهل الشام يقال فيه: إنهم هم أول من فعله ولكن الناس تبعوهم في ذلك كما هو معلوم عند المالكية والشافعية(١).

قال الشيخ الحطاب في كلامه على قول خليل بن إسحاق المالكي في مختصره: وتلقينه الشهادة، وجزم النووي باستحباب التلقين بعد الدفن.

وقال الشيخ زروق في شرح الرسالة والإرشاد: وقد سئل عنه أبو بكر بن الطلاع من المالكية فقال: هو الذي نختاره ونعمل به، وقد روينا فيه حديثاً عن أبي أمامة ليس بالقوي، ولكنه اعتضد بالشواهد وعمل أهل الشام قديماً.

إلى أن قال: وقال في المدخل: ينبغي أن يتفقده بعد انصراف الناس عنه من كان من أهل الفضل والدين ويقف عند قبره تلقاء وجهه ويلقنه لأن الملكين عليهما السلام إذ ذاك يسألانه، وهو يسمع قرع نعال المنصرفين.

قال: وقد كان سيدي أبو حامد بن البقال وكان من كبار العلماء والصلحاء إذا حضر جنازة عزى وليها بعد الدفن وانصرف مع من ينصرف، فيتوارى هنيهة حتى ينصرف الناس، ثم يأتي إلى القبر، فيذكر الميت بما يجاوب به الملكين عليهما السلام انتهى محل الغرض من كلام الحطاب.

وما ذكره من كلام أبي بكر ابن الطلاع المالكي له وجه قوي من النظر..

---

(١) يصلح ما ذكره الإمام الشنقيطي رداً على كلام العلامة الألباني السابق ذكره.

ثم قال الحطاب: واستحب التلقين بعد الدفن أيضا القرطبي، والثعالبي وغيرهما، ويظهر من كلام الأبي في أول كتاب الجنائز يعني من صحيح مسلم، وفي حديث عمرو بن العاص في كتاب الإيمان ميل إليه انتهى.[1].

وبما ذكر ابن القيم، وابن الطلاع، وصاحب المدخل من المالكية، والنووي من الشافعية تعلم أن التلقين بعد الدفن له وجه قوي من النظر، لأنه جاء فيه حديث ضعيف، واعتضد بشواهد صحيحة، وبعمل أهل الشام قديماً، ومتابعة غيرهم لهم، وبما علم في علم الحديث من التساهل في العمل بالضعيف في أحاديث الفضائل ولا سيما المعتضد منها بصحيح وإيضاح شهادة الشواهد له أن حقيقة التلقين بعد الدفن مركبة من شيئين:

أحدهما: سماع الميت كلام ملقنه بعد دفنه.

والثاني: انتفاعه بذلك التلقين؛ وكلاهما ثابت في الجملة.

أما سماعه لكلام الملقن فيشهد له سماعه لقرع نعل الملقن الثابت في الصحيحين وليس سماع كلامه بأبعد من سماع قرع نعله كما ترى.

وأما انتفاعه بكلام الملقن فيشهد له انتفاعه بدعاء الحي وقت السؤال في حديث (سلوا لأخيكم التثبيت فإنه يسأل الآن)، واحتمال الفرق بين الدعاء والتلقين قوى جداً كما ترى، فإذا كان وقت السؤال ينتفع بكلام الحي الذي هو دعاؤه له، فإن ذلك يشهد لانتفاعه بكلام الحي الذي هو تلقينه إياه وإرشاده إلى جواب الملكين، فالجميع في الأول سماع من الميت لكلام الحي، وفي الثاني انتفاع من الميت بكلام الحي وقت السؤال، وقد علمت قوة احتمال الفرق بين الدعاء والتلقين.

١() روضة الطالبين وعمدة المفتين ج١/ص١٩٢، وانظر: المجموع ج٥/ ص ٢٦٦.

وفي ذلك كله دليل على سماع الميت كلام الحي، ومن أوضح الشواهد للتلقين بعد الدفن السلام عليه وخطابه خطاب من يسمع ويعلم عند زيارته ... لأن كلا منهما خطاب له في قبره؛ وقد انتصر ابن كثير رحمه الله في تفسير سورة الروم في كلامه على قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾ وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨١﴾ ﴾ (الروم ٥٢: ٥٣) لسماع الموتى وأورد في ذلك كثيراً من الأدلة .... وكثيرا من المرائي الدالة على ذلك ..والمرائي إذا تواترت أفادت الحجة، .. وقد استدلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بهذه الآية (فإنك لا تسمع الموتى) على توهيم عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في روايته مخاطبة النبي ﷺ القتلى الذين ألقوا في قليب بدر بعد ثلاثة أيام ...

إلى أن قال: والصحيح عند العلماء رواية عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما لما لها من الشواهد على صحتها، من أشهر ذلك ما رواه ابن عبدالبر مصححاً له عن ابن عباس مرفوعاً: (ما من أحد يمر بقبر أخيه المسلم كان يعرفه ..الحديث)(١).

ومن هذه الأدلة تعلم أن الذي يرجحه الدليل أن الموتى يسمعون سلام الأحياء وخطابهم سواء قلنا: إن الله يرد عليهم أرواحهم حتى يسمعوا الخطاب، ويردوا الجواب، أو قلنا: إن الأرواح أيضاً تسمع وترد بعد فناء الأجسام، وهذا ينبني على مقدمتين ثبوت سماع الموتى بالسنة الصحيحة، وأن القرآن لا يعارضها على التفسير الصحيح الذي تشهد له القرائن القرآنية واستقراء القرآن، وإذا ثبت ذلك بالسنة الصحيحة من غير معارض من كتاب ولا سنة، ظهر بذلك

(١) سبق تخريجه.

رجحانه على تأول عائشة رضي الله عنها ومن تبعها بعض آيات القرآن، وفي الأدلة التي ذكرها ابن القيم في كتاب الروح على ذلك مقنع للمنصف[1].

وقال المرداوي[2]: يستحب تلقين الميت بعد دفنه ... واستحبه الأكثر قال في مجمع البحرين: اختاره القاضي وأصحابه وأكثرنا وجزم به في المستوعب، والرعايتين، والحاويين، ومختصر ابن تميم وغيرهم؛ فيجلس الملقن عند رأسه، وقال الشيخ تقي الدين: تلقينه بعد دفنه مباح عند أحمد وبعض أصحابنا، وقال: الإباحة أعدل الأقوال ولا يكره [3].

وقال الخطيب الشربيني[4]: يسن أن يقف جماعة بعد دفنه عند قبره ساعة يسألون له التثبيت، لأنه ﷺ كان إذا فرغ من دفن ميت وقف عليه، وقال: (استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل)، ويسن تلقين الميت المكلف بعد الدفن لحديث ورد فيه، قال في الروضة :والحديث وإن كان ضعيفاً لكنه اعتضد بشواهد من الأحاديث الصحيحة، ولم تزل الناس على العمل به من العصر الأول في زمن من يقتدى به، ويقعد الملقن عند رأس القبر المكلف ..ومن لم يتقدمه تكليف فلا يسن تلقينه لأنه لا يفتن في قبره[5].

---

(١) أضواء البيان ج٦/ص١٣٨: ص:١٤٢.
(٢) علي بن سليمان بن أحمد المرداوي ثم الدمشقي: فقيه حنبلي، من العلماء. ولد في مردا (قرب نابلس) سنة (٨١٧ هـ ١٤١٤م)، وانتقل في كبره إلى دمشق فتوفي فيها. من كتبه : الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، والتنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع، وتحرير المنقول في أصول الفقه، وشرحه التحبير في شرح التحرير، والدر المنتقى المجموع في تصحيح الخلاف، توفي (٨٨٥هـ - ١٤٨٠م). (الأعلام ج٤ /ص٢٩٢).
(٣) الإنصاف للمرداوي ج ٢/ ص ٥٤٨، وانظر: الكافي في فقه ابن حنبل ج١/ ص ٢٧٢، وإعانة الطالبين ج٢/ ص ١٤١.
(٤) محمد بن أحمد الشربيني، شمس الدين: فقيه شافعي، مفسر. من أهل القاهرة. له تصانيف، منها: السراج المنير في تفسير القرآن، والإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، وشرح شواهد القطر، ومغني المحتاج في شرح منهاج الطالبين للنووي، وتقريرات على المطول في البلاغة، ومناسك الحج. توفي (٩٧٧هـ = ١٥٧٠م). (الأعلام ج٥ /ص٣٣٨).
(٥) الإقناع للشربيني ج١/ ص٢١٠، ومغني المحتاج ج١/ ص٣٦٧.

****

..... قال أبو حامد: ويستحب تلقين الميت بعد الدفن، وقال ابن العربي في مسالكه: إذا أدخل الميت قبره فإنه يستحب تلقينه في تلك الساعة، وهو فعل أهل المدينة الصالحين من الأخيار لأنه مطابق لقوله تعالى: ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ ، وأحوج ما يكون العبد إلى التذكير بالله عند سؤال الملائكة(١).

وقال الشوكاني: ذهب إلى استحباب ذلك أصحاب الشافعي(٢).

وعلى مشروعية التلقين المذاهب الأربعة:

فأما قول المذاهب فعلى ما يلي:

المذهب الحنفي: قال الشيخ عبدالغني الغنيمي الدمشقي الحنفي : وأما تلقينه أي الميت في القبر فمشروع عند أهل السنة لأن الله تعالى يحييه في قبره ."انتهى(٣).

المذهب المالكي: قال الإمام القرطبي: باب ما جاء في تلقين الإنسان بعد موته شهادة الإخلاص في لحده، ثم ذكر أن العمل جرى في قرطبة على تلقين الميت واستشهد بنصيحة شيخه أبي العباس القرطبي في جواز التلقين(٤).

المذهب الشافعي:-سبق كلام قال الإمام النووي في المجموع.

وقال الإمام أبو القاسم الرافعي الشافعي في كتابه فتح العزيز بشرح الوجيز(٥) : ويستحب أن يُلقن الميت بعد الدفن فيقال :يا عبدالله بن أمة الله "... إلى آخره .

المذهب الحنبلي : قال الإمام المرداوي الحنبلي: فائدة يستحب تلقين الميت بعد دفنه عند أكثر الأصحاب ."انتهى(١).

---

(١) التاج والإكليل ج٢/ ص٢٣٨.
٢() نيل الأوطار ج٤/ص١٣٨، ص١٣٩.
(٣) في كتابه اللباب في شرح الكتاب ج١/ص١٢٥.
(٤) التذكرة في أحوال الموتى والآخرة)ص١٣٨-١٣٩.
(٥) المطبوع في أسفل كتاب المجموع ج٥/ص٢٤٢.

هذه آراء بعض أصحاب المذاهب المعروفة المشهورة، ونذكر بعض الفتاوى المعاصرة حول هذه القضية.

وإليك جملة من الفتاوى المعاصرة :

جاء هذا السؤال لمجلة المنار (س) ما قول أئمتنا الشافعية فيما يأتي: هل يسن للملقن أن يجلس قدام وجه الميت، أو فوق رأسه، أو وراءه، أو يفرق بين كون الميت رجلاً أو امرأة.

(ج) هذه المسألة مما يؤخذ فيه بالإتباع ويبعد فيها القياس، والأخبار والآثار الواردة فيها ضعيفة، ولكن قد استحب أصحاب الشافعي الأخذ بها، والوارد أن يقف الملقن عند الرأس(٢).

ومن فتاوى الأزهر أيضاً : قال الشيخ عطية صقر: رأى بعض العلماء أن يلقن الميت المكلف بعد دفنه ، فقد روى عن بعض التابعين ، منهم راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وحكيم بن عميرة أنهم قالوا : ...

وعندهم فى هذا حديث أبى أمامة ... " رواه ابن شاهين فى كتاب الموت بإسناده .

وهذا الإسناد صالح وقواه بعضهم ....

قال القاضى وأبو الخطاب : يستحب ذلك ، ورويا فيه حديث أبى أمامة المذكور .

جاء فى "مشارق الأنوار:أن التلقين مشروع عند الشافعية، وارتضاه صاحب المدخل، وجزم به القرطبى، وكذلك عند أبى حنيفة، وغير واحد من المالكية كما قال صاحب المدخل(١).

---

(١) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ج٢/ص٥٤٨-٥٤٩.
(٢) مجلة المنارالمجلد ٨ ج٦/ ص٢١٩ -١٦ ربيع الأول ١٣٢٣- ٢١ مايو١٩٠٥م.

قال العدوى : ومشهور مذهب مالك يرى ضعف الحديث، وأن شرط العمل به ألا يشتد ضعفه، وأن يندرج تحت أصل كلى.

قال الشيخ عبدالباقى : ولم يوجد فى هذا الحديث اندراج تحت أصل كلى، فلا يعمل به وإن كان فى المقاصد تقويته .اهـ .

قال العلامة الأمير فى حاشيته عليه : وأورد أن هذا مندرج فى نفع المؤمن أخاه ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ (الذاريات : ٥٥) اهـ . فيكون هذا مقوياً لما درج عليه صاحب المدخل، وجزم به القرطبى، فيكون الاعتماد عليه. لا سيما والحديث قواه الحافظ السخاوى فى "المقاصد" ولكل وجهة رضى الله عن الجميع . انتهى كلام العدوى .

ويقول السيد عبدالله بن محمد الصديق الحسنى : تلقين الميت بعد دفنه مما جرى العمل به قديماً، فقد كان شائعاً فى أهل الشام زمن أحمد ابن حنبل وقبله بكثير، وفى قرطبة ونواحيها حوالى المائة الخامسة فما بعدها إلى أن أصيبت الأندلس بتلك النكبة التي لم يسبق لها مثيل في التاريخ.

ثم قال: صرح باستحبابه جماعة من العلماء فيهم المالكية، والشافعية، والحنابلة.

فمن المذهب الأول: عبدالحق الإشبيلي، وأبو العباس أحمد بن عمر القرطبي، وتلميذه أبو عبدالله محمد بن القرطبي صاحب التفسير، وأبو بكر بن الطلاع، وابن الحاج صاحب المدخل، والمتيوي، وأبو حامد بن البقال ، والثعالبي، والحطاب.

---

(١) مشارق الأنوار للعدوى ص١٠ .

ومن أهل المذهب الثاني: القاضي حسين، والمتولي، ونصر المقدسي، والرافعي، وابن الصلاح، والنووي وغيرهم، ومن أهل المذهب الثالث: القاضي أبو يعلى، وأبو الخطاب.

واستدل أغلب هؤلاء لما قالوه بحديث أبي أمامة ثم ساق الحديث.

ورأى الصديق الحسنى صلاح إسناده لأن له طرقا وشواهد(١).

وفى المجلد الرابع من الفتاوى الإسلامية ص ١٣٩١ أن الشيخ قراعة أفتى سنة ١٩٢٢ م بأن التلقين فيه خلاف واختار عدم المنع ، أخذاً مما روى عن القاضى الكرمانى حينما سئل عنه فقال : ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، وإنما لا ينهى عن التلقين بعد الدفن لأنه لا ضرر فيه ، بل فيه نفع ، فإن الميت يستأنس بالذكر على ما ورد فى الآثار.

وفى المجلد نفسه(٢) أن الشيخ عبدالمجيد سليم أفتى سنة ١٩٣٦ م بأنه مستحب عند الشافعية والحنابلة ومكروه عند الإمام مالك ووافق على ما جنح إليه الشيخ قراعة، ونقل كلام النووى من كتابه المجموع من استحبابه، والكلام الذى يقال فيه، وأن التلقين يكون للمكلف، وليس للصبى، ونقل رأى الإمام مالك بالكراهة، من شرح الرسالة لأبى الحسن . وأنه لم يجد فى كتب الحنفية ولا فى غيرها اشتراط شيء فيمن يلقن الميت بعد الدفن ، ورأى أنه ينبغى أن يكون ممن يحسن التلقين. (٣).

هذه بعض أقوال المجوزين للتلقين من العلماء القدماء والمعاصرين، والذين قالوا بتلقينه، أذكر الآن أقوال من توسط في المسألة فضعف الحديث وجوز التلقين.

---

(١) مجلة الإسلام مجلد٣ عدد١٠.
(٢) ص ١٢٥٦ .
(٣) فتاوى الأزهر ج٨/ص٣٠٣ المفتي عطية صقر مايو ١٩٩٧م.

****

ثانياً من توسط فقال بإباحته:

توسط بعض العلماء في هذه المسألة.

سئل (ابن تيمية) رحمه الله ... عن تلقين الميت فى قبره بعد الفراغ من دفنه؛ هل صح فيه حديث عن النبى ﷺ أو عن صحابته، وهل إذا لم يكن فيه شىء يجوز فعله أم لا؟.

فأجاب: هذا التلقين المذكور قد نقل عن طائفة من الصحابة أنهم أمروا به كأبى أمامة الباهلى وغيره، وروى فيه حديث عن النبى ﷺ لكنه مما لا يحكم بصحته، ولم يكن كثير من الصحابة يفعل ذلك، فلهذا قال الإمام أحمد وغيره من العلماء: إن هذا التلقين لا بأس به، فرخصوا فيه، ولم يأمروا به، واستحبه طائفة من أصحاب الشافعى، وأحمد، وكرهه طائفة من العلماء من أصحاب مالك وغيرهم.

والذى فى السنن عن النبى ﷺ أنه كان يقوم على قبر الرجل من أصحابه إذا دفن ويقول: (سلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل)، وقد ثبت فى الصحيحين أن النبى ﷺ قال: (لقنوا أمواتكم لا إله إلا الله)(١)، فتلقين المحتضر سنة مأمور بها، وقد ثبت أن المقبور يسأل ويمتحن، وأنه يؤمر بالدعاء له، فلهذا قيل: إن التلقين ينفعه، فإن الميت يسمع النداء كما ثبت فى الصحيح عن النبى ﷺ أنه قال: (إنه ليسمع قرع نعالهم)، وأنه قال: (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم)(٢) ، وأنه أمرنا

---

(١) أخرجه: مسلم في - كتاب الجنائز - باب تلقين الموتى لا إله إلا الله- ج٢/ص٦٣١ ح (٩١٦) عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، وح (٩١٧) عن أبي هريرة ﷺ.
(٢) أخرجه: البخاري في- كتاب المغازي- باب قتل أبى جهل-٤/١٤٦٢ح(٣٧٦٠)، وفي- باب شهود الملائكة بدرا - ٤/١٤٧٦ ح (٣٨٠٢)، عن ابن عمر ﷺ، ومسلم في - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها - باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه ٤/٢٢٠٢ ح (٢٨٧٣)، عن عمر ﷺ.

بالسلام على الموتى، فقال: ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا، فيسلم عليه إلا رد الله روحه حتى يرد عليه السلام[1] والله أعلم.

وسئل رحمه الله : هل يجب تلقين الميت بعد دفنه أم لا، وهل القراءة تصل إلى الميت؟.

فأجاب: تلقينه بعد موته ليس واجباً بالإجماع، ولا كان من عمل المسلمين المشهور بينهم على عهد النبى ﷺ وخلفائه، بل ذلك مأثور عن طائفة من الصحابة كأبى أمامة، وواثلة بن الأسقع، فمن الأئمة من رخص فيه كالإمام أحمد، وقد استحبه طائفة من أصحابه، وأصحاب الشافعى، ومن العلماء من يكرهه لاعتقاده أنه بدعة.

فالأقوال فيه ثلاثة : الاستحباب، والكراهة، والإباحة، وهذا أعدل الأقوال.

فاما المستحب الذى أمر به وحض عليه النبى، فهو الدعاء للميت؛ وأما القراءة على القبر، فكرهها أبو حنيفة، ومالك، وأحمد فى إحدى الروايتين، ولم يكن يكرهها فى الأخرى، وإنما رخص فيها لأنه بلغه أن ابن عمر أوصى أن يقرأ عند قبره بفواتح البقرة وخواتيمها، وروى عن بعض الصحابة قراءة سورة البقرة، فالقراءة عند الدفن مأثورة فى الجملة، وأما بعد ذلك فلم ينقل فيه أثر والله أعلم[2].

---

(١) أخرجه: الإسماعيلي في معجم الشيوخ ج١/ص٣٥١، وتمام الرازي في الفوائد ج١/ص٦٣، والخطيب في تاريخ بغداد ج٦/ص١٣٧، وابن عساكر في تاريخ تضعيف عبدالرحمن ابن زيد قال ابن حبان كان يقلب الاخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته مدينة دمشق ج١٠/ص٣٨٠ عن أبي هريرة ﷺ، قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح وقد اجمعوا على من رفع المراسيل واسناد الموقوف فاستحق الترك (العلل المتناهية ج٢/ص٩١١)، وأخرجه ابن عبدالبر في الاستذكار ج١/ص١٨٥، وقال البدر العيني: سند صحيح (عمدة القاري ج٨/ص٦٩)، وقال صاحب عون المعبود: وقد صح عن ابن عباس ﷺ مرفوعا ما من أحد يمر على قبر أخيه المؤمن وفي رواية بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه(ج٣/ص٢٦١).
(٢) مجموع الفتاوى ج٢٤/ ص٢٩٦، الفتاوى الكبرى ج١/ ص٢٨٩.

وقال ابن تيمية: روي في تلقين الميت بعد الدفن حديث فيه نظر، لكن عمل به رجال من أهل الشام الأولين مع روايتهم له، فلذلك استحبه أكثر أصحابنا وغيرهم، فهذا ونحوه مما كان النبي ﷺ يفعله ويأمر به أمته عند قبور المسلمين عقب الدفن، وعند زيارتهم، أو المرور بهم إنما هو تحية للميت كما يحيى الحي، ويدعي له كما يدعي له إذا صلى عليه قبل الدفن أو بعده، وفي ضمن الدعاء للميت دعاء الحي لنفسه ولسائر المسلمين كما أن الصلاة على الجنازة فيها الدعاء للمصلي ولسائر المسلمين، وتخصيص الميت بالدعاء له، فهذا كله وما كان مثله من سنة رسول الله ﷺ وما كان عليه السابقون الأولون هو المشروع للمسلمين في ذلك وهو الذي كانوا يفعلونه عند قبر النبي ﷺ وغيره(١).

من خلال هذا العرض الطويل لكلام الإمام الجليل نرى أنه رحمه الله توسط فقال بإباحته فلم يقل إنه بدعة ولم يقل بوجوبه بل توسط.

ثالثاً: من منع من التلقين:

نقل الصنعاني عن ابن القيم أنه قال: ... إنه حديث ضعيف ويتحصل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيف، والعمل به بدعة، ولا يغتر بكثرة من يفعله(٢). وكذلك قال ببدعيته الإمام الألباني كما رأينا من خلال كلامه السابق.

وجاء أيضاً في المنار: وجملة القول أن التلقين لم يثبت بكتاب الله ولا بسنة رسوله ، ولا قال أحد من المحققين إنه سنة ؛ بل قال بعض الفقهاء باستحبابه ؛ للتساهل في العمل بالحديث الضعيف والاستئناس له بما يناسبه . .. فلا ينبغي لأحد أن يثق إلا بما يصرّح المحققون بثبوت نقله عن النبي ﷺ وجمهور السلف ، دون ما يذكر غفلاً(٣).

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أهل الجحيم ج ١ ص ٣٢٦.
(٢) سبل السلام ج٢/ص١١٣، ص١١٤.
(٣) مجلة المنار المجلد (١٧) الجزء (٦) ص ٤١٣ جمادى الآخر ١٣٣٢ ـ مايو ١٩١٤.

القول الراجح في المسألة:

من خلال هذه الأقوال نستطيع أن نقول:

المختار جواز التلقين عقب الدفن، وليس سنة حيث لم يثبت أمر به ولا نهي عنه، وذلك درءاً للفتنة في موقف الدفن المهيب، كما أنه لا توجد مفسدة دينية في ذلك، لعدم الزعم بأنه سنة عنه ﷺ دون دليل ثابت؛ بل لعل فيه مصلحة وعظ الحاضرين من المشيعين، واسترزاق بعض المتنطعين من هذا العمل لا يعيبه إنما العيب في التمكين لهم وقيام أولي الصلاح، وإذا أخذنا به، فينبغي أن يكون بصوت خاشع فوق السر ودون الجهر(١).

ومن خلال هذا العرض يتبين لنا كالشمس في رابعة النهار أن التلقين ليس ببدعة، بل جاءت الشواهد التي تؤيد الاستغفار والتلقين، وكذلك جاءت الأحاديث التي تؤيد سماع الموتى، وقد ثبتت الأحاديث بما ذهب إليه الإمام النووى وابن تيمية وابن القيم وغيرهم، كقوله : (إنه ليسمع خفق نعالهم)، وكذلك ما دام الميت يسأل في قبره عن هذه الأسئلة فما المانع أن يلقن الجواب كما يلقن المحتضر لا إله إلا الله.

والذي أراه أن هذا التلقين لا بأس به ولكن لا يأمر به، كما قال ابن تيمية: فالأقوال فيه ثلاثة: الاستحباب، والكراهة، والإباحة وهذا أعدل الأقوال. فهذا العمل لا يضر الأحياء ولا الأموات ، بل ينتفع به الأحياء تذكرة وعبرة، فلا مانع منه، وكذلك أرى أن لا نغفل عن الدعاء بالتثبيت للميت فلا ننسى اللهم ثبته اللهم اغفر له فلا مانع من الجمع بين جملة الخير – استغفار – ودعاء – وتلقين.

كيفية التلقين:

---

(١) أحكام دفن الموتى وأحكام قبورهم ص١٤٥ للدكتور سعيد الدين سعد هلالي .

****

يَقُومُ الْمُلَقِّنُ عِنْدَ رَأْسِهِ بَعْدَ تَسْوِيَةِ التُّرَابِ عَلَيْهِ فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانَةَ ثَلَاثًا فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ اسْمَ أُمِّهِ نَسَبَهُ إلَى حَوَّاءَ ثُمَّ يَقُولُ : اُذْكُرْ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنْ الدُّنْيَا ... (١).

وقال النووي في روضة الطالبين ما نصه: ويستحب أن يلقن الميت بعد الدفن فيقال: يا عبدالله ابن أمة الله اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن البعث حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأنت رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً، وبالقرآن إماماً، وبالكعبة قبلةً، وبالمؤمنين إخواناً، ورد به الخبر عن النبي ﷺ.... (٢). وقَالَ أَبُو الْمَعَالِي : لَوْ انْصَرَفُوا قَبْلَهُ لَمْ يَعُودُوا لِأَنَّ الْخَبَرَ " يُلَقِّنُونَهُ قَبْلَ انْصِرَافِهِمْ لِيَتَذَكَّرَ حُجَّتَهُ.

وقال ملا علي القاري: "الدعاء بدعاء التثبيت يعني قولوا : ثبته الله بالقول الثابت أو اللهم ثبته بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة عند منكر ونكير وهذا أفضل من التلقين فيه ولكن أكثر الناس عنه غافلون(٣).

قال زكريا الأنصاري: وعلى هذا فإنه يُسْتَحَبُّ لِمَنْ حَضَرَ دَفْنَ الْمَيِّتِ أَوْ عَقِبَهُ أَنْ يَقِفَ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ الدَّفْنِ وَيَسْتَغْفِرَ اللَّهَ وَيَدْعُوَ لَهُ ؛ لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ إذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الرَّجُلِ يَقِفُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَاسْأَلُوا اللَّهَ لَهُ التَّثْبِيتَ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ ... وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ الْقُرْآنِ ، وَإِنْ خَتَمُوا الْقُرْآنَ كَانَ أَفْضَلَ وَأَنْ يُلَقَّنَ الْمَيِّتُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ (الذاريات : ٥٥) وَأَحْوَجُ مَا يَكُونُ الْعبدالى التَّذْكِيرِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ بَعْدَ الدَّفْنِ ...

---

(١)الأم ج١/ص٢٧٨.
٢() روضة الطالبين وعمدة المفتين ج١ /ص١٩٢، وانظر: المجموع ج٥/ ص٢٦٦.
(٣) مرقاة المفاتيح ج١/ص٣٢٧.

****

قَالَ صَاحِبُ الِاسْتِقْصَاءِ : وَيُسَنُّ إعَادَةُ التَّلْقِينِ ثَلَاثًا قُلْت ، وَهُوَ قِيَاسُ التَّلْقِينِ عِنْدَ الْمَوْتِ . وَأَنْ يَقِفَ الْمُلَقِّنُ عِنْدَ رَأْسِ الْقَبْرِ لِوُرُودِهِ فِي الْخَبَرِ السَّابِقِ؛ وَلِأَنَّهُ أَقْرَبُ إلَى سَمَاعِ الْمَيِّتِ التَّلْقِينَ يَنْبَغِي أَنْ يَتَوَلَّى التَّلْقِينَ أَهْلُ الدِّينِ وَالصَّلَاحِ مِنْ أَقْرِبَائِهِ فَإِنْ لَمْ يَكُونُوا فَمِنْ غَيْرِهِمْ(١).

وقال ابن مفلح: فَظَاهِرُ اسْتِدْلَالِ الْأَصْحَابِ بِهَذَا الْخَبَرِ يَقْتَضِي الْقَوْلَ بِهِ ، فَيَجْلِسُ الْمُلَقِّنُ عِنْدَ رَأْسِهِ ، وَكَذَا قَالَهُ الشَّافِعِيَّةُ ، وَيَقْتَضِي أَنْ لَا يُنْسَبَ إلَى حَوَّى إلَّا إذَا لَمْ يُعْرَفْ اسْمُ أُمِّهِ ، وَهُوَ خِلَافُ الْمُعْتَادِ(٢).

هذه الصفة ذكرها من ذكرها بناء على أنه أجاز التلقين، فمن أخذ بالتلقين فليلقن بهذه الكيفية، أما من منع فلا يأمر بشيء من هذا، والله أعلى وأعلم.

(١) أسنى المطالب ج٤/ص ٣٤٣.
(٢) الفروع لابن مفلح ج٣/ص٣١٨.

الخاتمة نسأل الله حسنها:

الحمد الله رب العالمين موجد الأشياء بلا معين خلق الإنسان من طين وجعل نسله من سلالة من ماء مهين وأبرزه للوجود بعد أن كان نطفة في قرار مكين فتبارك الله أحسن الخالقين.

وأشهد الله إلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ؛ وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله شهادة مبرأة من الشك والتهم.

أما بعد :

فقد بينت من خلال هذا البحث الموجز المختصر مسألتين في غاية الأهمية، إحداهما في اللحظة الأخيرة من عمر الإنسان لحظة الختام التي نرجوا من الله أن يحسنها لنا ألا وهي لحظة الاحتضار، فالمؤمن في هذه اللحظة يحتاج إلى تذكير بلا إله إلا الله ، كم يحتاج إلى تحسين الظن بالله لذلك بينت ما يقوله المحتضر، وما يقال للمحتضر في هذه اللحظة.

والمسألة الثانية هي اللحظة الأولى من استقبال الإنسان للحياة البرزخية، والتي يُستقبل فيها بسؤال الملكين وفي هذه اللحظة يحتاج إلى الدعاء بالتبيت والاستغفار، والتلقين، ومسألة الدعاء والاستغفار محل اتفاق بين العلماء، لكن الخلاف في مسألة التلقين لأننا كما رأينا أن هذا الخلاف ناشئ بسبب الخلاف في درجة حديث أبي أمامة، لذلك بينت درجة حديث أبي أمامة، ثم ذكرت عدة آثار عن الصحابة تشهد لحديث أبي أمامة، وكذلك ذكرت أقوال العلماء في مسألة تلقين الميت بعد الدفن محاولاً الاستقصاء قدر المستطاع والله المستعان.

وهذا ما يسره الله تعالى، فإن ظفرت بفائدة فادع بالتجاوز والمغفرة، أو بزلة قلم أو لسان، فافتح لها باب التجاوز والمعذرة، فلا بد من عيب، فإن تجدنه

فسامح وكن بالستر أعظم متفضل، فمن ذا الذي ما ساء قط ومن له الحسنى فقط سوى الذي عليه جبريل هبط.

فاللهم بفضلك حقق رجاءنا ولا تخيب دعاءنا برحمتك يا أرحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

وأختمُ بما كان يختمُ به النبي ﷺ مجلس التحديث: "

اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا وَلَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا[1]....

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨٢﴾ ﴾ الصافات ١٨٠: ١٨٢ .

(١) أخرجه: الترمذي في كتاب الدعوات – باب ٨٠ - ٥٢٨/٥ ح (٣٥٠٢)، عن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّى يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ لِأَصْحَابِهِ.... الحديث، قَالَ أَبو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، والنسائي في السنن الكبرى – كتاب عمل اليوم والليلة– باب ما يقول إذا جلس في مجلس كثر فيه لغطه - ١٠٦/٦ ح (١٠٢٣٤)، وفي عمل اليوم والليلة - باب ما يدعوا به الرجل لجلسائه - ص٣٩٤ ح (٤٤٦)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين – كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر - ٧٠٩/١ ح (١٩٣٤)، وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

****

أهم المصادر والمراجع:

(١) القرآن الكريم جل من أنزله.
(٢) أحكام دفن الموتى وأحكام قبورهم للدكتور سعيد الدين سعد هلالي ط/ مكتبة الإيمان المنصورة.
(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، طبعة المدني بالقاهرة.
(٤) الأم – للإمام الشافعي ط/ دار المعرفة بيروت – الثانية – ١٣٩٣هـ..
(٥) ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل شرح الدليل (دليل الطالب) – للألباني – ط/المكتب الإسلامي.
(٦) الاستذكار لمذاهب أئمة الأمصار وفيما تضمنه الموطأ من المعاني والآثار– لابن عبدالبر – ط/ دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى – ٢٠٠٠م – تحقيق/ سالم محمد عطا– ومحمد على معوض.
(٧) الاعلام – لخير الدين الزركلى – ط/دار العلم للملايين.
(٨) اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أهل الجحيم – لابن تيمية – ط/ السنة المحمدية.
(٩) الاقناع في حل ألفاظ أبى شجاع تأليف شمس الدين محمد بن أحمد الشربينى الخطيب القاهرى الشافعي .
(١٠) الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف – للمرداوي.
(١١) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام – للذهبي –ط/ دار الكتاب العربي– لبنان/ بيروت – الأولى – ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م –تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.
(١٢) تاريخ بغداد – للخطيب البغدادي – ط/ دار الكتب العلمية – بيروت.
(١٣) تاريخ مدينة دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي – المتوفى ٥٧١هـ – ط/ دار الفكر – بيروت – ١٩٩٥ م – تحقيق / محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمري.

(١٤) التذكرة في أحوال الموتى والآخرة- الآخرة – للقرطبي – ط/ دار الحديث – الرابعة – ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م – تحقيق/ عصام الدين الصبابطي

(١٥) تفسير القرطبي - المسمى: جامع أحكام القرآن والمبين لما تضمن من السنة وآي القرآن - للقرطبي - مطبعة دار الكتب المصرية.

(١٦) تقريب التهذيب التهذيب – لابن حجر – ط/ دار الرشيد – سوريا – الأولى – ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م- تحقيق محمد عوامة.

(١٧) التلخيص الحبير تخريج أحاديث الرافعي الكبير – لابن حجر العسقلاني – ط/ المدينة المنورة – ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م – تحقيق / السيد عبدالله هاشم اليماني المدني.

(١٨) الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه وهو (صحيح البخاري) – لمحمد ابن إسماعيل إبى عبدالله البخاري – ط/ دار ابن كثير – اليمامة – بيروت – الثالثة – ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م – تحقيق / مصطفى ديب البغا.

(١٩) حاشية إعانة الطالبين للعلامة أبي بكر المشهور بالسيد البكري ابن السيد محمد شطا الدمياطي على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين لزين الدين بن عبدالعزيز المليبارى الفناني.

(٢٠) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود – لابن القيم – ط/دار الكتب العلمية – بيروت – الثانية – ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٢١) حسن الظن بالله – لابن أبي الدنيا – ط/ دار طيبة – الرياض - الأولى ، ١٤٠٨ – ١٩٨٨ - تحقيق : مخلص محمد.

(٢٢) خطبة الحاجة التى كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه للألباني- ط . مكتبة المعارف بالرياض .

(٢٣) خلاصة البدر المنير لابن الملقن – ط/ مكتبة الرشيد – الرياض – الأولى – ١٤١٠ هـ - تحقيق/ حمدى عبدالمجيد السلفى.

(٢٤) الدر المنثور لجلال الدين السيوطي ط/دار الفكر بيروت ١٩٩٣م.

(٢٥) الدعاء للطبراني ط/ دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى – ١٤١٣هـ – تحقيق/ مصطفى عبدالقادر عطا.

(٢٦) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة لابن القيم ط/ دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٣٩٥ – ١٩٧٥.

(٢٧) روضة الطالبين وعمدة المفتين – للنووي–.

(٢٨) زاد المعاد في هدى خير العباد – لابن القيم– ط/مؤسسة الرسالة.

(٢٩) سبل السلام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام – لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني – المتوفى ٨٥٢هـ – ط/ دار إحياء التراث – بيروت – الرابعة – ١٣٧٩هـ – تحقيق/ محمد عبدالعزيز الخولى.

(٣٠) سلسلة الأحاديث الصحيصحة للألبانى – ط/ دار المعارف الرياض.

(٣١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء على الأمة – للألبانى. ط مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض –.

(٣٢) سنن أبى داود – لأبي داود سليمان بن الأشعث – ط/ دار الفكر – تحقيق / محمد محيى الدين عبدالحميد.

(٣٣) سنن ابن ماجه، الحافظ أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، حقق نصوصه محمد فؤاد عبدالباقي. مطبعة دار إحياء الكتب العربية.

(٣٤) سنن الدارمي – لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي – المتوفى ٢٥٥هـ – ط/ دار الكتاب العربي – بيروت – الأولى ١٤٠٧هـ – تحقيق / فواز أحمد زمرلى – وخالد السبع العلمي.

(٣٥) السنن الكبرى – لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي – المتوفى ٤٥٨هـ – ط/ مكتبة دار الباز – مكة المكرمة – ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م – تحقيق / محمد عبدالقادر عطا.

(٣٦) سنن سعيد منصور – لسعيد بن منصور الخرساني – المتوفى – ٢٢٧هـ – ط/ الدار السلفية – الهند – الأولى – ١٤٠٣هـ – ١٩٨٢م – تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمى.

(٣٧) سير أعلام النبلاء – للذهبي – ط مؤسسة الرسالة بيروت – الطبعة التاسعة ١٤١٣ – تحقيق/ شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي.

(٣٨) شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور للسيوطي ط/دار المعرفة ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م– لبنان– تحقيق عبد المجيد طعمة حلبي.

(٣٩) شعب الإيمان للبيهقي – ط/دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى ، ١٤١٠– تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول.

(٤٠) صحيح مسلم – لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيرى – ط/ دار إحياء التراث بيروت – تحقيق / محمد فؤاد عبدالباقي.

(٤١) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية – لابن الجوزي – ط/ دار الكتب العلمية بيروت – الأولى – ١٤٠٣هـ – تحقيق / خليل الميس.

(٤٢) عمدة القاري شرح صحيح البخارى – لبدر الدين العينى– ط/دار إحياء التراث بيروت (د.ت).

(٤٣) عمل اليوم والليلة للنسائي، ط/ مؤسسة الرسالة بيروت، ط/ الثانية ١٤٠٦هـ، تحقيق/ د. فاروق حمادة.

(٤٤) الفتاوى الكبرى– لابن تيمية – ط/دار المعرفة – بيروت– الطبعة الأولى ، ١٣٨٦– تحقيق : حسنين محمد مخلوف.

(٤٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري – لابن حجر – ط / دار المعرفة – بيروت – تحقيق /محب الدين الخطيب.

(٤٦) الفوائد لتمام بن محمد الرازي– ت (٤١٤) – ط/ مكتبة الرشد – الرياض – الأولى ١٤١٢ – تحقيق / حمدي عبدالمجيد السلفي.

(٤٧) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة – للذهبي – ط/ دار القبلة للثقافة جدة الأولى ١٤١٣هـ ١٩٩٢ تحقيق/ محمد عوامة.

(٤٨) الكافي في فقه ابن حنبل لأبي محمد عبدالله بن قدامة المقدسي – ط/ المكتب الإسلامي – بيروت – الخامسة – ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م – تحقيق / زهير الشاويش.

(٤٩) الكامل في ضعفاء الرجال – لأبى أحمد بن عدى الجرجانى – ط/دار الفكر بيروت الثالثة ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م – تحقيق / يحيى مختار غزاوى.

(٥٠) كشاف القناع عن متن الإقناع – لمنصور بن يونس البهوتي ط/دار الفكر بيروت ١٤٠٢هـ تحقيق / هلال مصيلحي مصطفى هلال.

(٥١) كشف الخفا ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس – لإسماعيل بن محمد العجلوني – ط/مؤسسة الرسالة – بيروت – الرابعة– ١٤٠٥هـ – تحقيق/أحمد القلاش.

(٥٢) كنز العمال – للمتقي الهندي– ط/دار الكتب العلمية – بيروت لبنان.

(٥٣) اللباب في شرح الكتاب تأليف/ الشيخ عبدالغني الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي.

(٥٤) لسان العرب – لابن منظور – ط/ دار صادر – بيروت – الأولى.

(٥٥) مجلة المنار لصاحبها رشيد رضا.

(٥٦) مجموع الفتاوى – لابن تيمية – ط/ دار المعرفة بيروت.

(٥٧) المجموع شرح المهذب – للنووى – ط/ دار الفكر – بيروت – الأولى – ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م – تحقيق/ محمود مطرحى.

(٥٨) المحتضرون – لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا – المتوفى ٢٨١هـ – ط/ دار ابن حزم – بيروت لبنان – الأولى ١٤١٧هـ – تحقيق / محمد خير رمضان يوسف.

(٥٩) المدونة الكبرى. لإمام مالك– ط/ دار صادر – بيروت.

(٦٠) المستدرك على الصحيحين – لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابورى – المتوفي ٤٠٥هـ – ط/دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى – ١٤١١هـ – ١٩٩٠م – تحقيق/ مصطفى عبدالقادر عطا.

(٦١) مسند الإمام أحمد بن حنبل – لأبي عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني – ط/ مؤسسة قرطبة – مصر.

(٦٢) مسند البزار- لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزار – المتوفى ٢٩٢هـ – ط/ مؤسسة علوم القرآن – بيروت – المدينة – الأولى – ١٤٠٩هـ – تحقيق / د/ محفوظ الرحمن زين الله.

(٦٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة للبوصيري – ط/ دار العربية – بيروت – الثانية – ١٤٠٣هـ – تحقيق / محمد المنتقى الكشناوى.

(٦٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي- ط / دار الريان للتراث، ودار الكتاب العربى القاهرة – بيروت ١٤٠٧ هـ.

(٦٥) معجم الشيوخ لأبي بكر الإسماعيلي ط/ مكتبة العلوم والحكم الأولى.

(٦٦) المعجم الكبير – للطبراني – ط/ مكتبة العلوم والحكم – الموصل – الثانية – ١٤٠٤هـ – ١٩٨٣م تحقيق/ حمدى بن عبدالمجيد السلفي.

(٦٧) معرفة السنن والآثار –للبيهقي- ط/دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

(٦٨) المغني – لابن قدامة – المتوفى ٦٢٠هـ – ط/ دار الفكر – بيروت – الأولى – ١٤٠٥هـ.

(٦٩) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج.

(٧٠) المقاصد الحسنة فى الأحاديث المشتهرة : للإمام السخاوى ، ط . دار الكتب العلمية بيروت .

(٧١) المقتنى في سرد الكنى للذهبي ط: الجامعة الإسلامية بالمدينة- ١٤٠٨هـ – المدينة المنورة – السعودية- تحقيق محمد صالح عبد العزيز المراد

(٧٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال – للذهبي – ط / دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى ١٩٩٥ م .

(٧٣) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار بشرح منتقى الأخبار- للشوكاني- ط/ دار الجيل – بيروت – ١٩٧٣م.

(٧٤) وصايا العلماء – للربعي – ط/ دار ابن كثير.